

Distr.  
LIMITED

E/ESCWA/ECRI/2009/Technical Paper.4  
26 November 2009  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

التمويل البالغ الصغر في أثناء النزاعات: استراتيجيات مقترحة  
لتحقيق التنمية والسلام في منطقة الإسكوا

09-0510

## المحتويات

### الصفحة

هـ	ملخص تنفيذي.....
	<u>الفصل</u>
1	أولاً- التمويل البالغ الصغر في ظل النزاعات: مسائل ونقاط هامة .....
1	ألف- دور التمويل البالغ الصغر في التنمية .....
3	باء- ظروف النزاعات وما بعد النزاعات .....
4	جيم- تقديم الائتمانات البالغة الصغر وبناء السلام .....
6	ثانياً- مقدمو الائتمانات البالغة الصغر في البلدان المتأثرة بالنزاعات في منطقة الإسكوا...
6	ألف- لمحة عامة عن الائتمانات البالغة الصغر في منطقة الإسكوا .....
7	باء- القروض البالغة الصغر في العراق .....
13	جيم- الائتمانات البالغة الصغر في لبنان .....
16	دال- الائتمانات البالغة الصغر في فلسطين .....
19	ثالثاً- استراتيجيات مقترحة لدفع عجلة التمويل البالغ الصغر في ظلّ عدم الاستقرار .....
19	ألف- إيجاد بيئة مؤاتية لتوفير الائتمانات البالغة الصغر في أثناء النزاعات .....
21	باء- خصائص مؤسسات التمويل البالغ الصغر.....
	جيم- زيادة خدمات الانتشار في برامج الائتمانات البالغة الصغر وتعزيز تأثيرها الاجتماعي على جهود السلام .....
30	دال- التدريب والمساعدة الفنية .....
32	هـ- الدعم الخارجي ومعايير الجهات المانحة .....
37	رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات.....
37	ألف- الاستنتاجات.....
40	باء- التوصيات.....
44	المراجع.....



## ملخص تنفيذي

يتناول هذا التقرير خدمات التمويل البالغ الصغر في البلدان المتأثرة بالنزاعات في منطقة اللجزة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ويقدم توصيات بشأن أفضل الممارسات في مجال التمويل البالغ الصغر في أثناء النزاعات وبعدها. وقد جمعت المعلومات الواردة في هذه الدراسة من تقارير وبيانات صادرة عن مجموعة متنوعة من المؤسسات الوطنية والدولية، وأفرقة البحث، ووكالات الأمم المتحدة، فضلاً عن قاعدة بيانات أسواق شركة Microfinance Information Exchange، التي تحتوي على مؤشرات مفصلة حول التمويل البالغ الصغر.

ويتناول الفصل الأول من الدراسة التمويل البالغ الصغر في ظل النزاعات، ويقدم لمحة عامة عن أبرز المسائل المتصلة بهذا النوع من التمويل. ويحدد دور هذا التمويل في التنمية، لا سيما في أعقاب النزاعات، وفي ظل التحديات الراهنة التي يواجهها هذا القطاع. وقد أكد الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره عن "دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر"<sup>(1)</sup>، أن لتوفير الائتمانات البالغة الصغر للفقراء تأثيراً إيجابياً مباشراً على حياتهم. فمن المعروف أن خدمات التمويل البالغ الصغر تساعد البلدان المنخفضة الدخل على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتسمح كذلك بتوفير مجموعة من الخدمات المالية، مثل الادخار والائتمان والتأمين والتحويلات النقدية، للأفراد الذين ما كانوا ليحصلوا على هذه الخدمات في غياب التمويل البالغ الصغر. وتستهدف المؤسسات المختلفة مجموعة متنوعة من المستفيدين. وبينما يعود بعض هذه الخدمات بالنفع على أصحاب المشاريع من الفقراء القادرين على إعالة أنفسهم، فقد تنفع خدمات أخرى الشريحة العليا أو السفلى من الفقراء. ويمكن لعدة آليات أن تساهم في دعم الشريحة السفلى من الفقراء، وذلك قبل أن يصبحوا مؤهلين للحصول على الخدمات المالية التي تقدمها مؤسسات التمويل البالغ الصغر العادية.

ويساهم التمويل البالغ الصغر في إنشاء المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر، مما يؤدي إلى النمو والاقتصادي وبالتالي إلى التنمية المستدامة، ومما يمكن الفقراء من المشاركة في الحياة الاقتصادية في المجتمعات التي ينتمون إليها. ويلاحظ أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تملك القدرة على الاستدامة وجذب الأموال من مصادر تجارية هي الوحيدة القادرة على النمو وعلى خدمة عدد كبير من الفقراء. ومنطقة الإسكوا غنية بالتجارب الإيجابية وكذلك السلبية المعبرة عن قدرة المؤسسات، ولا سيما مؤسسات التمويل البالغ الصغر، على التعايش مع الظروف القاسية في ظل النزاعات. والعقبات التي يواجهها قطاع المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر في هذه الظروف، مصدرها الرئيسي هي غياب الاستقرار وتكرار الاضطرابات السياسية. وفي ظل تلك الظروف، ترتفع وتيرة المخاطر وعدم الاستقرار، مما يؤثر سلباً على الاستثمارات، وخصوصاً على المؤسسات المانحة للائتمانات. وإذا ما قورنت البلدان الخارجة من النزاعات بالبلدان التي لا تعاني منها، فيتضح أن كل مجموعة تواجه تحديات مختلفة في تطویر أسواقها المالية. وتحتاج هذه البلدان إلى مؤسسات قادرة على العمل في بيئة تفتقر إلى الظروف المؤاتية، وإلى الأمن والثقة وإلى الهياكل الأساسية، ويقع فيها اللاجئين والعائدون من الحرب ضحايا للمعاناة النفسية، وترتفع فيها معدلات الحراك السكاني.

ويقدم الجزء الثاني من الدراسة لمحة عن مقدمي الائتمانات البالغة الصغر جداً في البلدان المتأثرة بالنزاعات في منطقة الإسكوا، ويعرض تحليلاً عاماً عن حالة هذا النوع من الائتمانات في العالم العربي،

(1) دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر (A/63/159).

متوقفاً عند العراق وفلسطين ولبنان. ومن شأن تقديم الائتمانات للمشاريع البالغة الصغر جداً في هذه البلدان تنمية الموارد البشرية، وتحسين قدرة الفقراء على توليد الدخل، وبالتالي رفع مستوى معيشتهم. وقد أدرج قطاع التمويل البالغ الصغر في منطقة الاسكوا تقدماً كبيراً، خصوصاً في اختراق السوق، إذ تحسّنت قدرته، وفي ارتفاع عدد العملاء النشطين بحوالي خمسة أضعاف في الفترة بين 1997 و2002<sup>(2)</sup>. ويؤكد كثيرون أن هذا القطاع بات معروفاً، وأنه ملّم بالممارسات الجيدة والأنظمة المعمول بها عادة في المنطقة. ومن أجل تعزيز ثقافة التمويل البالغ الصغر في المنطقة، ينبغي أن تسعى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وعامة الناس إلى الحصول على مزيد من المعلومات حول هذا القطاع. ويجب كذلك تشجيع مشروعات المصارف التجارية في تقديم القروض البالغة الصغر. ولا بد من تمكين المرأة وتعزيز إنتاجيتها، نظراً إلى أن المنطقة تسجل أحد أدنى معدلات مشاركة المرأة في القوى العاملة في العالم. غير أن التحديّات الرئيسية التي تواجهها المنطقة هي غياب الاستقرار وزيادة التقلبات بفعل النزاعات التي طال أمدها.

وتتضمن الدراسة تحليلاً للاستراتيجيات الضرورية لتطوير برامج الائتمانات البالغة الصغر في أثناء النزاعات، ويتركز على التمويل البالغ الصغر في تحقيق التنمية وبناء السلام. ويتطرق التحليل إلى عدد من المواضيع، منها البيئة الضرورية والمثلى، وشؤون الإدارة، والخصائص المؤسسية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر، والتوعية، والشواغل المالية، وتدابير الكفاءة والإنتاجية. وتتطرق الدراسة أيضاً إلى كيفية تعاضد مؤسسات التمويل البالغ الصغر مع خطر عدم سداد القروض في السابق، وكيف ينبغي أن تتعامل مع هذا الخطر في ظل النزاعات خصوصاً. وتؤكد أن تقديم المساعدة الفنية وتلبية الاحتياجات التدريبية هما عاملان بالغ الأهمية في أثناء النزاعات. ويتناول هذا القسم أيضاً السياسات والمعايير التي تعتمد عليها الجهات المانحة.

وتخلص الدراسة إلى سلسلة من التوصيات التي تركز على أفضل الممارسات الدولية، وعلى تجارب مختلف البلدان المتأثرة بالنزاعات في المنطقة والعالم.

## أولاً - التمويل البالغ الصغر في ظل النزاعات: مسائل ونقاط هامة

### ألف - دور التمويل البالغ الصغر في التنمية

التمويل البالغ الصغر هو نوع من الخدمات المالية، يقدم لرواد المشاريع الفقراء. ومع أن منح الائتمانات هو أبرز خدمات التمويل البالغ الصغر، فهو يشمل خدمات عديدة أخرى، منها تقديم القروض لأغراض المباشرة بأعمال تجارية، أو تلبية الاحتياجات المعيشية وكذلك لحالات الطوارئ. وخدمات الادخار والإيداع هي من الخدمات الهامة التي تقدمها مؤسسات التمويل البالغ الصغر للفقراء، وهي من مصادر التمويل الضرورية لتزويد هذه المؤسسات بالقدرة على الاستمرار، وتمكينها من تخفيف الاعتماد على أموال المانحين، وتعزيز صمودها في مواجهة الصدمات. ومع أن التمويل البالغ الصغر قد وجد في الأصل لمساعدة الفقراء، خلصت دراسة معمقة أعدها الفريق الاستشاري لمساعدة أشد الناس فقراً حول قاعدة العملاء لدى سبع مؤسسات للتمويل البالغ الصغر في آسيا وأفريقيا إلى أن غالبية المستفيدين من التمويل البالغ الصغر ليسوا من الذين يعيشون في حالة فقر شديد (النصف الأعلى من الأسر التي تعيش تحت خط الفقر)؛ وأن قلة منهم ينتمون إلى أسر تعيش في حالة فقر شديد (10-50 في المائة من النصف الأسفل من الأسر التي تعيش تحت خط الفقر)، وأن مجموعة المستفيدين لا تشمل فقراء معدمين (آخر 10 في المائة من النصف الأسفل)<sup>(3)</sup>. وهذا يبرز الإشارة الواردة آنفاً إلى الفقراء أصحاب المشاريع.

ويشير تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول دور التمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر والصادر في عام 2008 إلى توفر وقائع كافية تدلّ على أن الائتمان كان للفقراء بمثابة وسيلة مكنتهم من تنويع مصادر دخلهم وحمايتهم<sup>(4)</sup>. وأكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة على ذلك في قرارها 229/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008، حيث أشارت إلى أن "التمويل البالغ الصغر، وبخاصة برامج الائتمانات البالغة الصغر، قد نجح في إيجاد فرص للعمل الحر المنتج وثبت أنه أداة فعالة في التغلب على الفقر والحد من تعرض الفقراء للأزمات وأدى إلى زيادة مشاركتهم، وبخاصة مشاركة المرأة، في صلب العمليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع"<sup>(5)</sup>. والواقع أن الجهود الهادفة إلى تقديم تمويل بالغ الصغر للمرأة الفقيرة تؤدي إلى زيادة إيرادات المرأة ومذخراتها، وتحسين تغذيتها وصحتها، ورفع مستوى تمكينها. وهذه الإنجازات تساعد في تحقيق ثلاثة أهداف من الأهداف الإنمائية للألفية هي المتعلقة بالقضاء على الفقر، وصحة الأم، وتمكين المرأة. والتقدم في تحقيق هذه الأهداف يسهم تدريجاً في تحقيق أهداف إنمائية أخرى.

وسيكون بمقدور البلدان النامية، بواسطة التمويل البالغ الصغر، أن تساعد القطاع الخ-اص المحل-ي على النمو والاستدامة ذاتياً، وتوفير الدعم لذوي الدخل المحدود. وكما هو مبين في مشروع الأمم المتحدة للألفية، تهدف التوصيات المتصلة بالتمويل البالغ الصغر إلى توجيه انتباه البلدان نحو بناء قطاعات مالية تقوم على المشاركة وتساعد على بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية<sup>(6)</sup>.

(3) Helms (2006), p. 20.

(4) دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر (A/63/159)، ص 6.

(5) دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر (A/RES/63/229)، ص 1.

(6) صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (2005).

ويسمح التمويل البالغ الصغر بتوفير الخدمات المالية، مثل الادخار والائتمان والتأمين والتحويلات النقدية، للأشخاص الذين كانوا سيظلون محرومين من هذه الخدمات ما لم يستفيدوا من التمويل البالغ الصغر. ويفتقر هؤلاء عادة إلى القدرة على الحصول على قروض تجارية، لأن وُضعهم المالي لا يسمح لهم بسدادها<sup>(7)</sup>. ويمكن للتمويل البالغ الصغر توفير الخدمات المالية لهذه الفئة من السكان للبدء بأعمال إنتاجية، ومساعدتها على زيادة دخل أسرتها وفرص العمل المتاحة لها، وبالتالي خلق الطلب على السلع والخدمات، بما فيها التعليم والتغذية والصحة<sup>(8)</sup>. وتلك حالة الفقراء أصحاب المشاريع الحرة، إذ إنهم قادرون على الاستمرار خلافاً للمعدمين، غير أنهم يفتقرون إلى الوسائل اللازمة لزيادة دخلهم وتحسين أنشطتهم التجارية. ولا شك في أن دور مؤسسات التمويل البالغ الصغر جداً لا يقتصر على رفع المستويات المعيشية للفقراء، بل يزيد أيضاً من فرص العمل المتاحة لهم، ويسهم في نهاية المطاف في نمو الناتج المحلي الإجمالي وتنشيط الدورة الاقتصادية ككل<sup>(9)</sup>.

ومن المبادئ الأساسية لنجاح التمويل البالغ الصغر تقديم خدمات مالية تتجاوز خدمات القروض والادخار. ومن هذه الخدمات تعزيز الوعي بضرورة الشفافية في مجال المحاسبة المالية والإبلاغ عن المعاملات، وتشجيع تبادل السير الائتمانية فيما بين العملاء، وتحسين الأنظمة المتصلة بالشكل القانوني للمؤسسات والتي تسمح بتحويل مؤسسات التمويل البالغ الصغر غير المنظمة إلى مؤسسات منظمة متخصصة منظمة أو مرخص لها لتمويل المشاريع الريفية والمشاريع البالغة الصغر.

ومن خلال تزويد الفقراء بسبل الحصول على الائتمان والادخار، تساعد مؤسسات التمويل البالغ الصغر على القيام بأنشطة إنتاجية وتجاوز خط الفقر، مما يفسر تفضيل التمويل البالغ الصغر لدى الجهات المانحة. غير أن هذا النهج ينطوي وفقاً لصندوق النقد الدولي على خطر تحويل وجهة الأموال عن مجالات هامة أخرى للاستثمار، مثل مشاريع التعليم والرعاية الصحية<sup>(10)</sup>. وعلى سبيل المثال، إذا كانت إحدى المؤسسات المانحة مهتمة بالقيام بعمل إنمائي في المجتمع المحلي، فأمامها خيارات مختلفة يمكنها الانتقاء من بينها. وتترتب على اختيار التمويل البالغ الصغر كلفة معينة، مما يحول التمويل بعيداً عن الاحتياجات الأخرى في المجتمع المدني، مثل بناء مدرسة أو مستشفى.

والجدير بالذكر أن القدرة على الحصول على تمويل لا تعني دائماً القدرة على توليد الدخل. غير أن الائتمانات البالغة الصغر تساهم في تطوير المشاريع البالغة الصغر. ومع أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر قد تجذب بموارد كان بالإمكان استخدامها لتمويل مشاريع أخرى، فهي تستخدم الموارد التي يهملها كلاً من القطاع العام والمؤسسات المالية الكبيرة<sup>(11)</sup>. ويؤدي التمويل البالغ الصغر إلى تحسين كفاءة استخدام الموارد غير المستغلة في المجتمعات الفقيرة، وذلك على نحو يتسم بالكفاءة. ومنها اليد العاملة ورأس المال.

(7) Elia, 2006.

(8) Brandsma and Hart (2004).

(9) Brandsma and Burjorjee (2004).

(10) International Monetary Fund (IMF) (2005).

(11) Boynioughnian (2005).

ومؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تملك القدرة على الاستدامة وجذب الأمهات والبنات من مصدر تجاري، هي الوحيدة القادرة على النمو وخدمة عدد أكبر من الفقراء. وتُشكل الربحية دليلاً على أن التمويل البالغ الصغر هو ترتيب ناجح، وأن تحقيق الاكتفاء الذاتي ضروري لنمو هذا القطاع بعيداً عن الاعتماد على الجهات المانحة.

وبعد أعوام على تجربة التمويل البالغ الصغر، لا توجد بيانات شاملة عن هذا القطاع. فهو ويزدهر عدداً كبيراً من المؤسسات، ولكنها لا تخدم سوى عدد قليل من العملاء، ونسبة المقرضين في السوق المحتملة لا تزال منخفضة جداً. وتتركز معظم الأنشطة في عدد قليل من البلدان، حيث يستأثر عدد قليل من المؤسسات الكبيرة بمعظم المعاملات<sup>(12)</sup>.

### باء - ظروف النزاعات وما بعد النزاعات

يتأثر سير عمل مؤسسات التمويل البالغ الصغر بعوامل عديدة تشهدها البيئة السائدة في العالم عموماً وفي منطقة الإسكوا خصوصاً. ولا تزال الصراعات الداخلية والحروب فيما بين البلدان تحدث آثاراً مدمرة على الأنشطة الاقتصادية وتلحق بالتنمية خسائر جسيمة. والمنطقة غنية بالتجارب، والإيجابية وكذلك السلبية، التي تعبر عن قدرة مؤسسات التمويل البالغ الصغر على التعايش مع الظروف القاسية في أثناء النزاعات، حيث العمل فيه الكثير من المشقة والصعوبة والكلفة. ويحدد هذا القسم بعرض الاتجاهات السائدة في الاقتصادات المتأثرة بالنزاعات، وكذلك العقبات التي تواجهها مؤسسات التمويل البالغ الصغر في هذه الظروف.

وتترافق الظروف السائدة أثناء النزاعات وفي ما بعدها مع مجموعة متنوعة من العقبات، أبرزها فقدان الثقة على الصعيد النفسي، والانفصال الجغرافي عن الأسر والخوف من العنف؛ والضعف والتشرد على الصعيد الاقتصادي، وفقدان الأصول الأسرية والتجارية، وانعدام الثقة في النظام المالي، وقلة الموارد البشرية الماهرة وارتفاع كلفتها، والضعف في الهياكل الأساسية، وفقدان القدرة لدى الكثيرون على الحصول على الخدمات الأساسية مثل التعليم والصرف الصحي والرعاية الصحية<sup>(13)</sup>.

وبعض اتجاهات التمويل البالغ الصغر خاصة بظروف ما بعد النزاعات. وتحاول معظم مؤسسات التمويل البالغ الصغر تعديل منتجاتها وتعديل عدد من الإجراءات المتبعة، مثل إعادة جدولة القروض أو تقديم خدمات جديدة قد تكون مناسبة لإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع، مما قد يزيد كثيراً من المخاطر والتكاليف أحياناً. وتواجه مؤسسات التمويل البالغ الصغر بعد انتهاء النزاعات قيوداً كبيرة على صعيد الموارد البشرية، مقارنة بالحالات البعيدة عن النزاعات، حيث تتنافس هذه المؤسسات مع القطاع الخاص لجذب الموظفين الأكفاء. والواقع أن هذه القيود تؤدي إلى زيادة التكاليف التشغيلية نتيجة لتشغيل موظفين أجانب أو تدريب الموظفين المحليين<sup>(14)</sup>. وتؤثر الاعتبارات الأمنية أيضاً على مؤسسات التمويل البالغ الصغر في مرحلة ما بعد النزاع، وذلك من خلال تقييد العمليات وزيادة التكاليف. ومن هذه الاعتبارات سلامة الموظفين وكذلك العملاء. وتحديات ظروف النزاع من فرص تعزيز روح المبادرة والبدء بمشاريع جديدة، بالإضافة إلى

(12) IMF, op. cit

(13) CGAP (2004), p. 1

(14) Larson (2001c)



أنها تنطوي على مخاطر وتكاليف عالية. وتعوق هذه العوامل التي تنفرد بها الاقتصادات المتأثرة بالنزاعات استدامة مؤسسات التمويل البالغ الصغر على المستويين المالي والمؤسسي. وتتبع المعوقات التي يواجهها قطاع المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر من انعدام الاستقرار وتك-رار الاضطرابات السياسية. وتزيد هذه الأوضاع من حدة الأخطار، مما يؤثر سلباً على الاستثمارات، ولا سيما على المؤسسات الائتمانية. وقد تزداد المخاطر التشغيلية أيضاً نتيجة لتنفيذ برامج الإغاثة في الوقت نفسه، فضلاً عن مشاريع التمويل البالغ الصغر القصيرة الأجل، والتي غالباً ما تنفذها المنظمات الإنسانية وتحركها الدوافع السياسية أو الذاتية للمسؤولين المحليين. وقد يعود ارتفاع التكاليف الإدارية والتشغيلية إلى ارتفاع نفقات الرصد الهادف إلى الحفاظ على محفظة عالية الجودة، وتعزيز التدابير الاحتياطية الأمنية، وارتفاع كلفة اليد العاملة، وزيادة الاستثمارات في أعمال التوعية، وأنشطة التدريب وإعادة التدريب.

وإزاء التحديات المتصلة بالنزاعات، تزداد المخاطر التي تواجهها مؤسسات التمويل البالغ الصغر عموماً، ولا سيما ميزانيتها العمومية. وتؤدي النزاعات كذلك إلى خفض عائدات الاستثمارات، وذلك لعدم قدرة العملاء على السداد دائماً، نظراً إلى أنهم يعيشون في وضع نزوح داخلي ويعانون من ضعف القدرة الإنتاجية والتشغيلية. وتخفض الأموال المخصصة للقروض نظراً إلى تجميد الودائع أو م-وارد التسليف وتخفيضها، وتراجع قيمة الأسهم نتيجة للتضخم وانخفاض قيمة العملة.

### جيم- تقديم الائتمانات البالغة الصغر وبناء السلام

قد يكون التمويل البالغ الصغر أداة مفيدة لانتعاش البلد بعد انتهاء النزاع، ولا سيما لتحقيق التنمية وبناء السلام المستدام. ومن خلال توفير فرص الحصول على الخدمات المالية، يمكن للتمويل البالغ الصغر أن يحرك عجلة التنمية الاقتصادية المحلية وأن يدفعها إلى الأمام. ويمكن أن يكون دور هذا التمويل رئيسياً في المساعدة على إعادة التأهيل بعد انتهاء النزاع مباشرة. وبالإضافة إلى هذه الفوائد الاقتصادية، يمكن أن يكون التمويل البالغ الصغر فعالاً للغاية في التعهئة الاجتماعية، والتمكين، وتحقيق الاستقرار، وتوطيد التضامن، وذلك عن طريق مساهمته في تعزيز رأس المال الاجتماعي<sup>(15)</sup>.

وكما أشار الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره حول بناء السلام في أعقاب النزاعات، في عام 2009، يتمثل أحد الأهداف الخمسة الرئيسية لتحقيق السلام في مرحلة ما بعد النزاعات والتعافي منها في دعم انتعاش الاقتصاد، بما في ذلك توليد فرص العمل وموارد الرزق، خصوصاً لدى الشد-باب والمقاتلين السابقين المسرحين، وكذلك إعادة تأهيل البنية التحتية الأساسية<sup>(16)</sup>. وجميع هذه المجالات هي مجالات إنمائية يمكنها الاستفادة من التمويل البالغ الصغر.

وكما ذكر مارينو، يقع التأثير الأكبر للنزاعات المسلحة على كاهل الفقراء، لأنه-م يفتقر إلى-ي المناعة الجسدية، ويعيشون في ظروف خطيرة، ولا يستطيعون من شبكات الأمان الاجتماعي. ويضعف رأس المال الاجتماعي للفقراء نتيجة لشعورهم الدائم بانعدام الأمان بعد النزاع. وتضعف النزاعات أيضاً منظمات الفقراء، وتقيد حركتهم الاجتماعية والمادية، وتسهم في استمرار دوامة الفقر<sup>(17)</sup>.

(15) Marino (2005).

(16) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول بناء السلام في أعقاب النزاعات (A/63/881-S/2009/304)، ص 8.

(17) المرجع نفسه.

وتفيد الدراسات أن التمويل البالغ الصغر يشجع على المصالحات وتسوية النزاعات<sup>(18)</sup>، وذلك عن طريق التعاون الشامل لجميع الفئات الإثنية، حيث يتفاعل المنتجون والمستهلكون. ووفقاً للاردن، تساهم جهود التمويل البالغ الصغر عملية الانتقال إلى الحياة الطبيعية بعد انتهاء النزاع، من خلال تطوير رأس المال الاجتماعي بواسطة آليات التضامن<sup>(19)</sup>. ويمكن أن يشجع التمويل البالغ الصغر إعادة دمج اللاجئين والعائدين والمقاتلين المسرحين، من خلال تسهيل تنفيذ الأنشطة الاقتصادية، وتوثيق التعاون مع السد-كان المحليين، وتعزيز روح المبادرة. وفي الواقع، عندما يصبح الكد لكسب العيش والبقاء على قيد الحياة في طليعة اهتمامات السكان، تخف حدة النزاعات وتضعف احتمالات نشوبها<sup>(20)</sup>.

وينطوي التمويل البالغ الصغر على إجراءات ديمقراطية تساعد الناس في التغلب على الصعوبات، وذلك من خلال تمكين الأعضاء من تأسيس منظماتهم الخاصة بهم. وأما في المجتمعات المحلية المنقسمة بفعل النزاعات أو الطوائف، فقد يكون إنشاء جمعيات الانتماء والادخار وسيلة لجمع الناس معاً، وللتركيز على الأنشطة الاقتصادية والتعاون بدلاً من الخلافات. وقد استنتج مقدمو خدمات التمويل البالغ الصغر أن الأنشطة الجماعية تساهم في تمكين الناس، إذ تسمح لهم باستعادة الثقة المتبادلة. ويمكن للمجموعات أيضاً أن تناقش قضايا التسامح وتسوية النزاعات، وأن تصبح ركائز لبناء السلام على نطاق واسع. وهكذا يتضح أن فوائد التمويل البالغ الصغر في حالات ما بعد النزاعات تفوق تحقيق المكاسب الاقتصادية وتعزيز رأس المال والتمكين الاجتماعي، وأنها تساهم في بناء السلام وتحقيق المصالحة<sup>(21)</sup>.

---

.Doyle (1998) (18)

.Larson (2001a) (19)

.Marino, op. cit (20)

.Marino, op. cit (21)

## ثانياً - مقدمو الائتمانات البالغة الصغر في البلدان المتأثرة بالنزاعات في منطقة الإسكوا

### ألف - لمحة عامة عن الائتمانات البالغة الصغر في منطقة الإسكوا

بالرغم من النقص الكبير في البيانات الدقيقة والحديثة حول الائتمانات البالغة الصغر على صعيد المنطقة، تشير بعض الدراسات إلى أن أكثر من 60 برنامجاً للتمويل البالغ الصغر نُفذت في المنطقة في عام 2005. وقد تولت منظمات غير حكومية إدارة 40 برنامجاً منها، وكانت أنشطة التمويل البالغ الصغر جزءاً من مجموعة عمليات اجتماعية واسعة النطاق. كما نشطت في هذا المجال منظمات شبه حكومية، بما فيها مصارف مملوكة من الدولة، وتعمل تحت إشراف الحكومة كآليات لتقديم الائتمانات<sup>(22)</sup>.

### الجدول 1 - عدد المقترضين، وحجم القروض ومتوسطها حسب البلد

البلد	عدد مؤسسات التمويل البالغ الصغر المشاركة	عدد المقترضين النشطين	محفظة القرض (بالدولار)	متوسط رصيد القرض لكل مقترض (بالدولار)
الأردن	13	666 300	116 602 018	175.00
الجمهورية العربية السورية	6	100 206	303 595 303	934.03
السودان	6	24 699	43 616 249	1765.91
العراق	5	18 354	2 079 131	113.28
فلسطين	3	17 730	15 260 580	860.72
لبنان	2	16 297	14 050 128	862.13
مصر	2	6 858	1 708 036	249.06
اليمن	1	5 268	8 341 706	1583.47

المصدر: شركة (MIX) Microfinance Information Exchange، المقاييس المرجعية السنوية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر للعام 2007.

ويتضح من البيانات الواردة في الجدول 1، المقتبسة من المقاييس المرجعية السنوية لشركة MIX لعام 2007، والمتصلة بعدد الشركات المشاركة في الدراسة، وبعدد المقترضين وحافظات القروض ومتوسط القرض لكل مقترض، إلى أن مصر تضم العدد الأكبر من المقترضين، وأنها تسجل أعلى قيمة للقرض. وفلسطين تسجل أعلى مستويات متوسط القرض لكل مقترض، وهي 1 765.91 دولاراً للمقترض الواحد. وأما أدنى المستويات، فيسجلها اليمن، وقدرها 113.28 دولاراً للمقترض الواحد. ويمكن تفسير هذه الأرقام في ضوء انتماء اليمن (شأنه شأن السودان) إلى فئة أقل البلدان نمواً في منطقة الإسكوا، وبالتالي تدني مستويات المعيشة ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.

وقد أحرز قطاع التمويل البالغ الصغر في المنطقة العربية تقدماً كبيراً منذ إعداده أول دراسة استقصائية عنه في عام 1997<sup>(23)</sup>. وارتفعت مستويات انتشاره، إذ ازداد عدد العملاء النشطين خمسة أضعاف تقريباً في الفترة من 1997 إلى 2002. وأصبح هذا القطاع يملك خبرة واسعة، ويلم بالممارسات الجيدة والأنظمة المعمول بها، بحيث باتت تطبق على نطاق واسع في المنطقة. ويتضمن هذا القطاع عدداً

(22) Boynioughnian, op. cit

(23) Brandsma and Burjorjee, op. cit

كبيراً من المؤسسات المالية المستدامة، والتي توفر حالياً خدمات لجزء كبير من السوق. ووفقاً لـ Brandsma and Burjorjee، بدأت علامات تنويع المنتجات تظهر في هذا القطاع، ففي ضوء تعرض مؤسسات التمويل البالغ الصغر لمنافسة متزايدة، وضرورة أن تقدم خدمات أكثر توجهاً نحو العملاء<sup>(24)</sup>. وقد دخلت مجموعة جديدة من المصارف التجارية ومؤسسات التمويل البالغ الصغر إلى السوق، وأخذت تتحول إلى مؤسسات للتمويل البالغ الصغر ذات الهدف الواحد، وذلك حسب الإطار القانوني للبلد والأنظمة التي تسمح بحدوث هذا النوع من التغيير التنظيمي.

وأخذت مبادرات عديدة تلبية للحاجة إلى اعتماد قوانين متخصصة وأطر تنظيمية ترضي التمويل البالغ الصغر، وهو أمر أساسي لتنمية هذا القطاع. وتتضمن هذه القوانين الأنظمة الفعلية التي تعتمد البنوك المركزية في البلدان المعنية. وبالإضافة إلى هذه المبادرات، تتولى شبكة إقليمية مخصصة أنشطة التوعية وبناء القدرات بهدف تنفيذ أفضل الممارسات في قطاع التمويل البالغ الصغر تسهيل عملية التعلم وتبادل الدراية في المنطقة. وقد أصبح اليوم تطبيق التمويل البالغ الصغر في بلدان عديدة في المنطقة أسهل مما كان عليه منذ عشر سنوات، وذلك نتيجة للخبرة العملية الواسعة التي اكتسبتها البلدان على هذا الصعيد.

ولا يزال من الضروري بذل جهود لنقل قطاع التمويل البالغ الصغر في المنطقة العربية من مرحلة الانطلاق إلى مرحلة النضج والثبات. وتمثلت التحديات التي واجهها هذا القطاع في الماضي في افتقار النظم والإجراءات المعمول بها إلى الكفاءة، وإفراط الجهات المانحة في فرض الشروط، والإفراط في فرض متطلبات الإبلاغ، وعدم وجود نظم لإدارة المعلومات. وبات بناء القدرات وتنويع الخدمات المقدمة، بما فيها الادخار والتأمين، أمراً ضرورياً جداً. وقد أصبحت بعض مؤسسات التمويل البالغ الصغر أكثر توجهاً نحو تقديم الخدمات، أي تقديم مجموعة أكبر من المنتجات، في حين تسعى مؤسسات أخرى تدريجياً إلى تجاوز العقبات القانونية التي تفرضها قوانين المنظمات غير الحكومية في بلدانها، مثل منع المنظمات غير الحكومية من الادخار. وبالإضافة إلى هذه التحديات، لا يزال الاعتماد على الجهات المانحة من القيود التي تعوق عمل الكثير من مؤسسات التمويل البالغ الصغر في منطقة الإسكوا، حيث لا تستطيع سوى قلة من هذه المؤسسات الحصول على رأس مال تجاري. كما إن البرامج المدعومة من الحكومات التي تمنح قروضاً بكلفة منخفضة لأعداد كبيرة من السكان في المنطقة، تحدث أثراً سلبياً على الأداء العام للتمويل البالغ الصغر<sup>(25)</sup>. وفي هذا الواقع ما يدل على ضرورة وضع إطار ينظم عمل هذا القطاع ويعزز أداءه.

## باء - القروض البالغة الصغر في العراق

كان مصرفان مملوكان من الدولة يسيطران على النظام المصرفي العراقي قبل عام 2003، وهم مصرف الرافدين ومصرف الرشيد. وكانا يقدمان خدمات مصرفية أساسية، ويركزان على تقديم مبالغ نقدية لموظفي الحكومة والمتقاعدين والمستفيدين من المساعدة الحكومية. وكانت عدة مصارف صغيرة خاصة مسجلة لدى البنك المركزي العراقي، غير أنها كانت تملك فروعاً قليلة وتقدم خدمات محدودة ولا تقبل أية قروض تقريباً.

وفي عام 2003، قدمت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية منحة بقيمة 30 مليون دولار لتمكين منظمين دوليتين غير حكوميتين من تطوير مؤسسات التمويل البالغة الصغر في مختلف أنحاء البلاد. وقد تلقت إحدى هاتين المنظمتين 21 مليون دولار وبدأت عملياتها في الشمال. وحصلت المنظمة الأخرى على

.Ibid (24)

.Ibid (25)

9 ملايين دولار، وبدأت عملياتها في الجنوب. وساهمت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بمبلغ 20 مليون دولار في عام 2005، عن طريق مشروع ازدهار، بهدف تعزيز قطاع التمويل البالغ الصغر م-ن خ-لال التدريب والمساعدة الفنية<sup>(26)</sup>.

وبدأ الطلب على التمويل البالغ الصغر ينمو منذ ذلك الحين. وبحل-ول حزي-ران/يونيو-و 2007، تجاوزت القيمة الإجمالية للقروض 100 مليون دولار، وذلك للمرة الأولى منذ البدء بأنشطة التمويل الب-الغ الصغر في العراق. وكانت مؤسسات التمويل البالغ الصغر في العراق تخدم أكثر-ر م-ن 19 000 عميل-ل وتتولى إدارة محفظة قروض مستحقة بقيمة 26 800 000 دولار بحلول منتصف عام 2007<sup>(27)</sup>.

وفي حين كان معظم المستفيدين من القروض من الرجال، فُدم حوالي 13 في المائة م-ن ه-ذه القروض للنساء<sup>(28)</sup>. وكانت النسبة المئوية للقروض المقدمة إلى النساء أقل بكثير منه-ا في المغرب أو مصر. ويتميز قطاع التمويل البالغ الصغر في هذين البلدين بدرجة عالية جداً من التطور والاستقرار. وقد نُفذت بالفعل عدة تجارب تشارك فيها النساء. فقد أنشأت منظمة Women For Women مثلاً برنامجاً للتمويل البالغ الصغر، بمساعدة منظمة Global Giving. ويروج هذا البرنامج للمشاركات والممارسات المتصلة بالتسليف، ويقدم تدريباً حول التخطيط التجاري للعمليات المحتملات، ويوفر للمشاركات في البرنامج قروضاً من دون فوائد لشراء المعدات والمواد الخام. ويهدف البرنامج إلى توفير التدريب اللازم ل-100 امرأة، لتمكينهن من تطوير أنشطة مدرة للدخل. ويركز البرنامج على أهمية التضامن. فلانضمام إلى البرنامج، على العميلة أن تشكل مجموعة من ثلاث إلى سبع نساء، وأن يوافقن جميعهن على تسديد أية مبالغ يتعدى على أي من المنتميات إلى المجموعة دفعها. وترى منظمة Women For Women أن تقديم القروض لشراء المعدات والمواد الخام يشكل أفضل الاستثمارات خلال أولى مراحل برنامج التمويل البالغ الصغر، إذ تدفع المستفيدات من القروض مبالغ منتظمة مقابل قيمة المعدات أو المواد التي تشتريها المنظمة نيابة عنهن. ويتولى مدير البرامج والمسؤولون عن القروض تقييم خطط المشاريع والموافقة عليها. وتُشجع المتخرجات من البرنامج على وضع خطط لتوليد الدخل، وذلك من خلال استخدام المهارات التي تعلمنها. وقد حصلت منظمة الأرامل العراقية أيضاً على منحة لأغراض مماثلة. وبموجب هذه المنحة، فُدمت قروض بالغ-ة الصغر ل-120 امرأة لتمكينهن من بدء مشاريع تجارية بالغة الصغر وإعالة أسرهن. وحققت المشروع هدفه، وهو تحسين حياة هؤلاء الأرامل. وبلغ معدل نجاح هذه المشاريع 97 في المائة<sup>(29)</sup>.

وبدأت مؤسسة الإسكان التعاوني<sup>(30)</sup> عملها في العراق في حزيران/يونيو 2003، بناء على طلب الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية. وكانت المؤسسة تعمل على تنفيذ ثلاثة مشاريع رئيسية، هي برنامج العمل لأجل المجتمعات المحلية، ومبادرة الحصول على الخدمات الائتمانية، ومؤسسة العراق للتنمية الس-وق

(26) USAID IZDIHAR (2007), sec. 2

(27) Howell (2007)

(28) هذا المصدر لا يكفي. ACDI/VOCA. <http://www.acdivoca.org>. لمزيد من المعلومات، انظر الحاشية 34 أدناه.

(29) تتوفر معلومات حول منظمة الأرامل العراقية وهذا المشروع على الموقع: <http://info.worldbank.org/etools/fragilityandconflict/externalview.asp?id=318&prn=1>

(30) أنشئت مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية باعتبارها مؤسسة الإسكان التعاوني في عام 1952، وهي مؤسسة لا تهدف إلى الربح، وتسعى إلى مساعدة الأسر المنخفضة والمتوسطة الدخل في المناطق الريفية في أمريكا والمناطق الحضرية المنخفضة الدخل على تحسين وضعها الاقتصادي ونوعية حياتها، وذلك من خلال بناء مساكن معقولة الكلفة. ولمزيد من المعلومات حول المؤسسة، انظر الموقع: <http://www.chfinternational.org/chfhistory>. وتوظف مؤسسة الإسكان التعاوني/العراق 460 عراقياً مديراً جرى التعاقد معهم محلياً.

الوسطى. وينفذ برنامج العمل لأجل المجتمعات المحلية بمشاركة مباشرة من القيادات والمجسالم المحليّة المنتخبة في إعادة هيكلة البنية التحتية في المدن والقرى. وكان هذا البرنامج عبارة عن مبادرة شاملة لا تقتصر فوائدها على استحداث فرص عمل جديدة وحسب، بل تهدف إلى إرساء أسس الديمقراطية. وركزت الصيغتان الأولى والثانية من برنامج العمل على بناء قدرات المجموعات المعنية في المجتمعات المحلية، من أجل سد الفراغ في غياب الإدارات المحلية. وارتكزت الصيغة الثالثة والأخيرة من البرنامج على المشاركة الفعلية لجميع أصحاب المصلحة في تحديد الأولويات ومسارات العمل باعتبارها أفضل طريقة لتلبية احتياجات المجتمع المحلي<sup>(31)</sup>.

وتتيح مبادرة الحصول على الخدمات الائتمانية للعراقيين من ذوي الدخل المنخفض فرصة للحصول على رأس المال والخدمات المالية. وتستخدم القروض لتحسين المساكن أو توسيع نطاق المشاريع التجارية الصغيرة القائمة. ويمكن استخدامها كذلك لتجديد المعدات أو تصليحها، أو لفتح المتاجر. ولهذه المبادرة عشرة مكاتب فرعية في بغداد وفي سبع مدن أخرى في جنوب العراق. ويخضع منح القروض لمبادئ الشريعة الإسلامية التي تحظر الفائدة مقابل تسليف المال<sup>(32)</sup>. والهدف من هذه المبادرة هو مساعدة أصحاب المشاريع الحرة على تطوير أعمالهم التجارية، واستحداث فرص العمل الثابتة، والمساهمة في إنعاش الاقتصاد في جنوب العراق. وقد أصبحت المبادرة أكبر برنامج محلي للتمويل الصغير في العراق، يتمتع بالاكتماء الذاتي. ويتجاوز رصيد هذه المبادرة 25 مليون دولار<sup>(33)</sup>.

ويقدم مشروع ازدهار الذي تموله الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المساعدة الفنية والتمويل لعدد من المشاريع. وأما برنامج الثقة، فأنشئ في عام 2004. واكتسبت عملياته القدرة على الاستدامة، وأصبح قادراً على تغطية تكاليفه مما يحققه من إيرادات. وقدم البرنامج منذ تأسيسه أكثر من 32 000 قرض بقيمة تتجاوز 84 مليون دولار. وتشكل النساء 16 في المائة من المستفيدين منه. والقيمون على إدارة هذا البرنامج هم عراقيون منذ كانون الثاني/يناير 2006. وفي الوقت الراهن يجري تنفيذ مشروع مماثل يعرف بمشروع "التقدم" في محافظة الأنبار<sup>(34)</sup>. كما نفذت المنظمة الخيرية الخاصة (ACDI/VOCA)<sup>(35)</sup> مشروعاً للحصول على القروض في المحافظات الشمالية في العراق.

ويهدف برنامج ازدهار إلى توسيع نطاق التمويل البالغ الصغر وتحقيق الاستدامة في إطاره من خلال اعتماد استراتيجية تقوم على العناصر التالية:

(31) <http://www.chfinternational.org/iraq>

(32) بدلاً من الفوائد، تفرض المؤسسة رسوماً ثابتة قبل منح القروض بمختلف أنواعها.

(33) تقيّد مؤسسة الإسكان التعاوني الدولية بأن مبادرة الحصول على الخدمات الائتمانية تمثل نحو 80 في المائة من سوق التمويل البالغ الصغر في العراق. انظر: <http://www.chfinternational.org/iraq>.

(34) صناعة التمويل البالغ الصغر في العراق (2009).

(35) تعمل منظمة ACDI/VOCA على تعزيز النمو الاقتصادي الواسع النطاق، وعلى تنمية المجتمع المدني في الديمقراطيات الناشئة والبلدان النامية. ويرد في الموقع الإلكتروني للمنظمة أنها تعمل على تشجيع النمو الاقتصادي الواسع النطاق، وعلى رفع مستويات المعيشة وخلق مجتمعات نابضة بالحياة. وأما مجالات عملياتها فهي الصناعات الزراعية، والأمن الغذائي، وتطوير المشاريع، والخدمات المالية وتنمية المجتمعات المحلية. وأنشئت ACDI/VOCA في عام 1963، باعتبارها مؤسسة غير ربحية ولا تدفع الضرائب، بموجب قانون الضرائب الأمريكي. وتضم 792 موظفاً، منهم 132 موظفاً في الولايات المتحدة و 660 في الخارج. وتتولى المنظمة حالياً إدارة 80 مشروعاً في 42 بلداً. لمزيد من المعلومات، انظر: <http://www.acdivoca.org>.

- 1- التوعية بطبيعة التمويل البالغ الصغر وفوائده.
- 2- تهيئة بيئة قانونية وتنظيمية مؤاتية لإنشاء مؤسسات جديدة للتمويل-ل البالغ الصغر، ودمج هـ- هذه المؤسسات في الأوساط المالية.
- 3- بناء القدرات.
- 4- التركيز على الشفافية.
- 5- دعم تنمية الصناعات من خلال توفير فرص لإقامة الشبكات النظامية وغير النظامية.
- 6- زيادة فرص العمل مع القطاع المصرفي، وذلك لتزويد مؤسسات التمويل البالغ الصغر بالخدمات المصرفية اللازمة، وتعزيز ترتيبات الشراكة بين مؤسسات التمويل جداً والمصارف<sup>(36)</sup>.

وتثبيت الإطار القانوني هو عنصر هام في هذه الاستراتيجية. ومن أهم الصكوك القانونية والتنظيمية التي توجه التمويل البالغ الصغر قانون البنك المركزي العراقي لعام 2004، وقانون المصارف لعام 2004، والأمر رقم 45 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، وقانون الشركات رقم 1997/21. ولا يزال قانون الشركات يرفع القضايا الشائكة، مثل القيود المفروضة على تسجيل الشركات التي لا يملكها عراقيون بنسبة 100 في المائة. وتبرز صعوبات كبيرة عند تسجيل مؤسسات التمويل البالغ الصغر لدى مكتب مس- اعادة المنظمات غير الحكومية، أو عند تسجيل مؤسسات التمويل البالغة الصغر الهادفة إلى الربح لدى وزارة التجارة. وتتبع مشاكل أخرى من الشروط المعقدة للإبلاغ والتسجيل التي يفرضها قانون المنظمات غير الحكومية وقانون الشركات، وكذلك من الاختلاف في تطبيق القانون بين منطقة وأخرى. ويمكن التقدير ببعض المقترحات للتغلب على أوجه القصور هذه. وإذا ما قام البنك المركزي العراقي بتحديد ولاية مؤسسات التمويل البالغة الصغر بوضوح، فقد تشكل هذه الخطوة أداة للمضي قدماً في تطوير هذا القطاع. وينبغي أيضاً أن يضع كل من البنك المركزي والحكومة الصكوك القانونية والتنظيمية التي تؤثر على التمويل البالغ الصغر على رأس أولوياته، نظراً إلى مدى أهميتها. ويجب توسيع قاعدة الخدمات التي يمكن للتمويل البالغ الصغر توفيرها بحيث تشمل خدمات الادخار، وتأجير المعدات، والتمويل المضمون، والإقراض العقاري. ويمكن أيضاً الاستمرار في تطوير تدابير مكافحة تبييض الأموال، وتبادل المعلومات، والتمويل الإسلامي<sup>(37)</sup>.

وفيما يتعلق ببناء القدرات (العنصر 3 في مشروع ازدهار، في إطار اس- تراتيجية التمويل-ل البالغ الصغر في العراق)، خلقت هجرة الأدمغة إلى البلدان المجاورة حاجة إلى تدريب الموظفين من ذوي الكفاءة، في مواضيع تتعلق بمؤسسات التمويل البالغ الصغر، بما فيها التخطيط للنمو والتطوير الاستراتيجي، وتطوير المنتجات وتسويقها، والإدارة المالية وإدارة المخاطر، وإدارة الشركات.

وأما الشفافية (العنصر 4)، فهي قادرة على تسهيل تجميع المعلومات المفيدة، وعلى تعزيز كفاءة قطاع التمويل البالغ الصغر. فمؤشرات انتشار الخدمات التي تقدم في هذا القطاع، مثل نوع الجنس أو السن أو الموقع، تسمح بتحديد الفئات المستهدفة والمستفيدة من الخدمات، وتساعد على تجميع معلومات موثوقة عن

(36) USAID IZDIHAR, op. cit., Executive Summary

(37) Elbayar (2005), pp. 11-12

الحد من الفقر وتوليد فرص العمل واستقرار المجتمع. والشفافية ضرورية أيضاً في تجميع المعلومات عن الأداء المالي لمؤسسات التمويل البالغ الصغر ومحفظتها المالية وعن نفقات صناديق المنح. وكذلك لتعزيز القدرة على مراجعة الحسابات الخارجية والداخلية.

وأما إنشاء شبكة للتمويل البالغ الصغر (العنصر 5) فيمكن أن يساعد على نشر المعلومات حول ممارسات هذا النوع من التمويل. وهذه الشبكة يمكن أن تؤدي دوراً بالغ الأهمية في المنداطق المتأثرة بالأزمات، حيث تستطيع أن تسهم في معالجة أوجه القصور التي تتفاقم عادة في أثناء الأزمات، بما فيها النقص في المعلومات، والتباين في تطبيق أفضل الممارسات، والافتقار إلى بيئة سياسية مؤاتية، وضعف التنسيق بين المانحين.

وأما في إطار زيادة فرص العمل مع القطاع المصرفي (العنصر 6)، فيقترح توثيق الروابط بين مؤسسات التمويل البالغ الصغر والمصارف في العراق. فمؤسسات التمويل البالغ الصغر تقدم خدمات لا يشملها عمل المصارف، وكذلك المصارف تقدم العديد من الخدمات التي لا تقدمها مؤسسات التمويل البالغ الصغر. وعلى هذا الأساس، يمكن البحث في أشكال مختلفة من الروابط بين القطاعين. ويقترح مشروع ازدهار عدة مبادرات لرفع مستوى التعاون بين المصارف ومؤسسات التمويل البالغ الصغر، منها اعتماد نموذج تمويل رأس المال الاقتراضي، ونموذج الشراكة بين مؤسسات التمويل البالغ الصغر والمصارف، ونموذج تنفيذ عمليات المصارف بواسطة مصادر خارجية، ونموذج المصرف المرسل لمؤسسات التمويل البالغ الصغر. ويسمح هذا النموذج الأخير لقطاع التمويل البالغ الصغر في العراق بالتشاور مع الشراكة العراقية للكفالات المصرفية حول وضع برنامج للكفالات، بهدف دعم تمويل رأس المال الاقتراضي في مؤسسات التمويل البالغ الصغر.

وتشارك الأمم المتحدة منذ فترة في أنشطة التمويل البالغ الصغر. وقد أشارت دراسة استقصائية أعدتها منظمة العمل الدولية ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في عام 2008 إلى أن غالبية رجال الأعمال العراقيين يعتبرون أن قلة الفرص المتاحة للحصول على الائتمانات هي العائق الرئيسي أمام التنمية الاقتصادية. ولمعالجة هذا القصور، أطلقت منظمة العمل الدولية ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ثلاثة برامج، بهدف تقديم قروض صغيرة جداً للمشاريع الصغيرة والبالغة الصغر في الأهموار والحطية والمناطق الريفية في السليمانية<sup>(38)</sup>. وتم اختيار منظمة التمويل والتعاون (CHF) غير الحكومية الدولية لتكون الشريك التنفيذي. وجرى إطلاع اللجان التوجيهية المحلية على الأنشطة المقررة وعلى شروط وأحكام صرف القروض وإجراءات سدادها. وقدمت هذه اللجان توصيات بشأن المناطق المستهدفة، وبشأن الفئات التي ينبغي إعطاؤها أفضلية في الحصول على القروض من السكان المحليين. ونتيجة لهذا البرنامج، حصل 960 عراقياً من أصحاب المشاريع الصغيرة على قروض متوسطة القيمة قدرها 1 334 دولاراً. وشكلت النساء 22 في المائة من المستفيدين من القروض. واستحدث البرنامج نحو 150 فرصة عمل في المنداطق التي تعاني من الركود الاقتصادي، وبلغ معدل السداد 100 في المائة<sup>(39)</sup>.

(38) صندوق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للاستثمار في العراق (2009). بلغت قيمة القروض 700 000 دولار في الحالة الأولى و400 000 دولار في الحالتين الأخيرتين.

(39) UNDG ITF op. cit.



ويبلغ متوسط حجم القرض في العراق 1 350 دولاراً، وهو أعلى بكثير من متوسط القروض في بلدان أخرى. ويبلغ سعر الفائدة الاسمي 16 في المائة، أي حوالى نصف المتوسط العالمي البالغ 35 في المائة. ومن المرجح أن ترتفع الرسوم المتصلة بالقروض في المستقبل، نظراً إلى أن عناصر الكلفة في مؤسسات التمويل البالغ الصغر في العراق أعلى منها في البلدان النامية الأخرى. ولتطوير هذا القطاع، ينبغي أن تسعى مؤسسات التمويل البالغ الصغر العراقية إلى إيجاد توازن بين الاستدامة التشغيلية والمالية وتلبية العملاء بكفاءة. ويعتبر معدل سداد القروض البالغة الصغر في العراق رقماً مرتفعاً، إذ يبلغ 98 في المائة<sup>(40)</sup>.

وفيما يتصل بالإطار التشريعي، يجب أن تستوفي مؤسسات التمويل البالغة الصغر في العراق شروطاً واحداً، وهو أن تكون مسجلة رسمياً كمنظمات غير حكومية. غير أن بعض الكتاب<sup>(41)</sup> يعتبرون أن غياب أي توجيه قانوني من الحكومة بشأن التمويل البالغ الصغر قد ساهم على الأرجح في النمو والملدوظ له. هذا القطاع في العراق، حيث سمحت البيئة السياسية القائمة على عدم التدخل في توسعه وازدهاره. وقد اتخذت إجراءات عديدة بشأن هذا القطاع على المستوى المحلي، حيث يتولى المدراء والمستشارون الفنيون إطلاع المسؤولين المحليين (رؤساء البلديات في المدن التي تضم مكاتب فرعية) حول أهداف التمويل البالغ الصغر وما يحققه من إنجازات في العراق. ونظمت دورات تدريبية في مجالات مثل التحليل المالي والمحاسبة وتدقيق الحسابات وإدارة المخاطر.

غير أن تطوير هذا القطاع لا يزال يواجه عقبات على المستوى الحكومي. فشرط تسجيل المؤسسات كمنظمات غير حكومية عن طريق وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني هو إجراء يسد تغرق وقتاً طويلاً ويتطلب جهوداً مضيئة. والعديد من مكاتب مؤسسات التمويل البالغ الصغر تتردد في الاحتفاظ بمبالغ نقدية بسبب استمرار عدم الاستقرار الأمني في البلد، فتودع أموالها في حسابات لدى المصارف المملوكة للدولة، مما يخلق العديد من الصعوبات اللوجستية التي تحد من نطاق عمليات هذه المؤسسات، ومنها فساد السد بولية النقدية في المصارف أحياناً، وعدم تقديم خدمات للعملاء مباشرة في هذه المصارف، وعدم توفر القدرة الكافية على تحويل الأموال إلكترونياً فيما بين المصارف العراقية. ومن العقبات أيضاً أن تدخل الحكومة من خلال وضع إطار قانوني قد يؤدي إلى فرض قيود تنظيمية مشددة يمكن أن تعوق نمو هذا القطاع في العراق. والتنوع على الجهات المانحة لا يزال ضرورة<sup>(42)</sup>. وتبقى الإدارة السليمة على رأس الأولويات في العراق في مرحلة ما بعد النزاع. ويتعين توجيه سياسات الإدارة نحو تشجيع روح المبادرة، وتحقيق التوازن في النشاط الاقتصادي، وتطبيق آليات السوق. وأما الجزء الأهم من الإدارة السليمة لعمليات التمويل البالغ الصغر، فيتصل بالنظام المصرفي<sup>(43)</sup>، إذ يجب أن يحظى هذا النظام بثقة المشاركين في مؤسسات التمويل البالغ الصغر.

.Howell (2007) (40)

.USAID IZDIHAR, op. cit., section 2.7 (41)

(42) مثال على ذلك الشراكة بين إحدى مؤسسات التمويل البالغ الصغر العراقية وkiva.org، وهي عبارة عن موقع إلكتروني يربط عملاء التمويل البالغ الصغر مباشرة بالمانحين الأفراد، مما يسمح لأي شخص بإرسال الأموال إلى أصحاب المشاريع العراقية إلكترونياً.

.Desai (2007) (43)

ولا يزال في تعزيز الإطار القانوني، وبناء القدرات والتدريب، والشفافية، ووضع المعايير والإبلاغ، وتطوير شبكة للتمويل البالغ الصغر، وتوثيق الروابط بين المصارف، واستمرار حالة عدم الاستقرار، العديد من الصعوبات التي يواجهها قطاع التمويل البالغ الصغر في العراق.

## جيم- الائتمانات البالغة الصغر في لبنان

بدأت مرحلة إعادة الإعمار في لبنان في مطلع التسعينات، في أعقاب الحرب الأهلية التي دامت 15 عاماً وأسفرت عن شلّ الاقتصاد اللبناني وتدمير مؤسسات الأعمال المحلية. غير أن قطـاع المصارف التجارية نجح في أن يكون من أكثر قطاعات المصارف التجارية تطوراً في المنطقة. وعلى مدى السنوات القليلة الماضية، بدأت مصارف تجارية عديدة في لبنان بتقديم خدمات التمويل البالغ الصغر، وذلك من خلال إبرام تحالف استراتيجي مع مؤسسات التمويل البالغ الصغر، أو تطوير منتجات خاصة بها في مجال التمويل البالغ الصغر، أو تقديم القروض للمشاريع الصغيرة مقابل ضمانات جزئية تقدمها الصـناديق المحلية و/أو الدولية المتخصصة. ويبلغ استخدام أصحاب المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر للخدمات المصرفية الرسمية مستويات عالية، في بيروت خصوصاً<sup>(44)</sup>.

وبدأ مفهوم التمويل البالغ الصغر ينتشر في لبنان في منتصف التسعينات. وشهد هذا القطـاع نمواً كبيراً في السنوات الأخيرة، ويتوقع أن يستمر في السنوات المقبلة. غير أنه لا يزال يحتاج إلى مزيد من التطور والتنظيم، ومعالجة المسائل المتعلقة بالقياس والافتقار إلى البيانات الموثوقة. والمجموعة الوحيدة من الأرقام الموثوقة نُشرت مؤخراً في دراسة أصدرتها مؤسسة التمويل الدولية في عام 2008، وهي عضو في مجموعة البنك الدولي وشركة جرامين - جميل العربية المحدودة للتمويل الأصغر (سيثار إليها-ا في-هـ ذا السياق بدراسة مؤسسة التمويل الدولية). وتشير هذه الدراسة إلى أن سوق التمويل البالغ الصغر في لبنان هي سوق صغيرة نسبياً (حوالي 286 مليون دولار)، ومصادر التمويل المتوفرة لا تُلبّي سوى 11.5 في المائة من الطلب<sup>(45)</sup>. وأشارت دراسة حديثة إلى أن إجمالي المعروض من القروض البالغة الصغر يزداد باطراد منذ عدة سنوات في لبنان، وقد وصل إلى نحو 27 مليون دولار في عام 2003<sup>(46)</sup>. غير أن الفجوة لا تزال كبيرة بين العرض والطلب، وسدّها يتطلب بناء قدرات هذا القطاع، وذلك بزيادة عدد الموظفين، وتطوير نظم معلومات الإدارة أو تحسينها.

وفي قطاع التمويل البالغ الصغر في لبنان ثلاث مؤسسات رئيسية، هي جمعية مؤسسة القرض الحسن، وشركة أمين لتمويل المشاريع الصغرى في لبنان والمجموعة (الجمعية اللبنانية للتنمية). ومؤسسات الفاعلة الرئيسية الأخرى جمعية التنمية الريفية، وجمعية المساعدة الفنية المتبادلة، وجمعية التمكين، ومؤسسة الحريري، ومؤسسة مخزومي، ومنظمة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. وتفيد دراسة مؤسسة التمويل الدولية بأن خدمات عدد من المنظمات غير الحكومية وبرامج التمويل البالغ الصغر ومؤسسات التمويل البالغ الصغر شملت نحو 29 420 عميلاً يتلقون خدمات التمويل البالغ الصغر اعتباراً من أيلول/سبتمبر 2007. وبلغت قيمة المحفظة المستحقة لجميع هذه الجهات حوالي 23.9 مليون دولار، وبلغ متوسط حجم القرض 1 118 دولاراً<sup>(47)</sup>. ولا يجوز لهذه المؤسسات قبول

(44) International Finance Corporation (IFC) and Grameen-Jameel Pan-Arab Microfinance Limited (2008)

(45) المرجع نفسه. هذه الدراسة هي جزء من الاستراتيجية العامة لمؤسسة التمويل الدولية، والهادفة إلى خلق قطاع للتمويل الصغير جداً يكون قابلاً للاستمرار في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وهي جزء أيضاً من الجهود التي تبذلها شركة جرامين - جميل العربية المحدودة للتمويل الأصغر للتأكد من تلبية الطلب على خدمات التمويل الصغير جداً في العالم العربي. وهذه المبادرة جزء من اتفاق أبرم مع شركة جرامين جميل والفريق الاستشاري لمساعدة أكثر الناس فقراً في أيار/مايو 2007، من أجل مساعدة الحكومة اللبنانية على تعزيز نمو التمويل البالغ الصغر والمشاريع البالغة الصغر.

(46) Mattar (2007), p.1

(47) IFC and Grameen-Jameel Pan-Arab Microfinance Limited, op. cit

الودائع. ويقدم معظم مقدمي خدمات التمويل البالغ الصغر اللبنانيين قروضاً فردية. أما القروض الجماعية فلا تتسجم مع الأعراف الثقافية المحلية كما يبدو، إذ لا يرغب المواطن اللبناني عموماً في تبادل المعلومات الخاصة أو التحدث عن مشاكله المالية.

وتبين دراسة مؤسسة التمويل الدولية أيضاً أن نحو 5 في المائة من المشاريع التجارية المقترضة أصيبت بخسائر مباشرة نتيجة لحرب تموز/يوليو 2006، وأن 50 في المائة من جميع المقترضين تكبدوا خسائر غير مباشرة. وقدمت مجموعة من الجهات المانحة ومنظمات التنمية المتعددة الأطراف قروضاً في حالات الطوارئ وأنواعاً أخرى من التمويل للمصارف والمشاريع الصغيرة اللبنانية في أعقاب النزاع، بهدف إعادة تأهيل المشاريع المدمرة وإعادة تمويلها وإعادة جدولة ديونها. ومؤسسات التمويل البالغ الصغر في لبنان، مع ما لحقها من أضرار جسيمة من جراء الحرب، قدمت قروضاً لتمويل جهود إعادة الإعمار، وبرهنت أنها قادرة على أن تصمد وأن تعمل بفعالية في أثناء النزاعات. فقد تمكنت هذه المؤسسات من البقاء في السوق وتوفير الخدمات المطلوبة وتعديل خدماتها لتلبية احتياجات عملائها وضمان استمرارها<sup>(48)</sup>.

ولا تتدخل الحكومة اللبنانية في شؤون التمويل البالغ الصغر، إذ إنها لم تصدر حتى اليوم أي قوانين ترعى هذا القطاع، كما أنها لا تؤدي أي دور واضح فيه<sup>(49)</sup>. والشكل الوحيد من الدعم الحكومي لهذا القطاع جاء عبر البنك المركزي الذي أصدر توجيهاً يجيز فيه للمصارف المحلية باستخدام 5 في المائة من احتياطياتها لتمويل مبادرات التمويل البالغ الصغر. غير أن البنك لم يسدّ تجب لمطالب استخدام هذه السيولة<sup>(50)</sup>.

غير أن الحكومة نفذت، مؤخراً، مبادرتين على هذا الصعيد، هما صندوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبرنامج "كفالات".

(أ) صندوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية: أنشئ في عام 2005، ويموله الاتحاد الأوروبي. ويدعم الصندوق عمل مؤسسات التمويل البالغ الصغر في لبنان، وكذلك مشاريع توليد الدخل واسدّ تحديات فرص العمل والحد من الفقر. ويضطلع الصندوق بمجموعة من الأنشطة، منها إعطاء ضمانات للمصارف مقابل منح قروض لأصحاب المشاريع الذين لا يملكون القدرة على استيفاء شروط المعاملات المصرفية. والمستفيدون من القروض يمكنهم استخدامها لإنشاء مشاريع تجارية، أو لأغراض إنمائية. وقد أنشأ الصندوق صندوقين للقروض البالغة الصغر؛ أحدهما بإدارة المنظمات غير الحكومية، والآخر بإدارة المصارف<sup>(51)</sup>؛

(ب) شركة كفالات: هي شركة مالية أنشأتها الحكومة اللبنانية في عام 1999، مهمتها مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الحصول على تمويل من المصارف التجارية وفي تسديد ديونها. غير أن إنشاء هذه الشركة لا يكفي لمعالجة المشاكل الجذرية التي تواجهها المصارف وصانعو القرار فيها<sup>(52)</sup>.

.Ibid (48)

.Mamari and Ghaleb (2002) (49)

.Halabi (2009) (50)

.IFC and Grameen-Jameel Pan-Arab Microfinance Limited, op. cit (51)

.Mamari and Ghaleb (2002) (52)

ودور المنظمات غير الحكومية في قطاع القروض البالغة الصغر يشكو من نقاط ضعف تحدّد من فرص نموها. فهذه المنظمات ملزمة بالأحكام القانونية والقيود المفروضة على الجمعيات الخيرية التي لا يسمح لها بقبول الودائع، وهذا الوضع يحدّ من فرصها في الحصول على الأموال. والهيكل القانوني لهذه المنظمات يحدّ من إمكانات حصولها على قروض من القطاع المالي. ولذلك، تعتمد على أموال المانحين، إلى حدّ يؤدي بها إلى وضع متقلّب من حيث الحصول على الائتمانات. وتواجه هذه المنظمات، فـي غيـاب الأنظمة التي ترعاها، مخاطر مالية كبيرة جداً في حال قصرت في السداد<sup>(53)</sup>.

ويزداد وضع قطاع القروض الصغيرة غموضاً في غياب أي نص قانوني ملزم وصريح بشدّه<sup>(54)</sup>. فالحكومة اللبنانية لم تعتمد حتى اليوم أي قانون يسمح بتنظيم هذا القطاع، وتتولى وزارة الداخلية والبلديات، وليس وزارة المالية أو البنك المركزي، الإشراف على جميع المنظمات غير الحكومية التي تعمل فـي هـذا القطاع<sup>(55)</sup>.

وإزاء الارتفاع المستمر في معدل الفقر، ونظراً إلى أن 30 إلى 40 في المائة من السكان غير مؤهلين للتعامل مع المصارف، يبدو الاستثمار في قطاع التمويل البالغ الصغر حلاً مجدياً<sup>(56)</sup>. غير أن هـذا القطاع لا يزال يواجه عوائق رئيسية تحدّ من إمكانات نموه وتطويره. ومن هذه العوامل:

(أ) في غياب التشريعات الخاصة التي تنظم هذا القطاع وافتقار التشريعات إلى الكفاءة، فيما عدا بعض الاستثناءات؛

(ب) تراجع المبالغ المالية التي تقدّمها الجهات المانحة في ظل الانكماش الاقتصادي العميق. ونتيجة لذلك، تواجه مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تعتمد على التبرعات صعوبات متزايدة في الحصول على المال. وفي ضوء تراجع عدد المستثمرين الدوليين، تتوجّه أنظار مؤسسات التمويل البالغ الصغر نحو القطاع المصرفي المحلي. غير أن المصارف لا تهتم كثيراً لبرامج التمويل البالغ الصغر، لأن العمل فـي إطارها يركز على كثرة اليد العاملة والمهام الإدارية، وتتطوي على تكاليف غير مباشرة مرتفعة (5 إلى 8 في المائة، مقارنة بالتكاليف غير المباشرة للقروض العادية، ونسبتها 1.75 إلى 2.5 في المائة)<sup>(57)</sup>؛

---

(53) Ibid.

(54) Ibid.

(55) IFC and Grameen-Jameel Pan-Arab Microfinance Limited, op. cit.

(56) Halabi, op. cit.

(57) Halawi (2009). أشار هاروت صاموليان، نائب حاكم البنك المركزي في لبنان، إلى أن أحد التحديات الرئيسية التي تواجه قطاع التمويل الصغير جداً في البلد هو أن المصارف لا تحبذ هذا النوع من البرامج عادة، لأنها مكلفة للغاية. ولكنه أضاف أن التكنولوجيات المتوفرة في المصارف في الوقت الحاضر تسهل عليها تنفيذ مجموعة متنوعة من العمليات في ثوان. وقال فادي عسراوي، عميد كلية إدارة الأعمال والاقتصاد في جامعة هايكازيان في بيروت، إن الابتكارات السريعة جعلت من الممكن القيام بعمليات مصرفية عبر الهاتف المحمول، مما يشكل اختراقاً حقيقياً في قطاع التمويل الصغير جداً. وأضاف أن التكاليف التشغيلية قد ترتفع إلى 15-20 في المائة من القروض، مقابل أقل من 5 في المائة في المصارف في البلدان الصناعية. وفي ضوء تقديم الخدمات المصرفية عن طريق الهاتف المحمول، أصبح الآن من الممكن الوصول إلى الملايين من الناس في غضون جزء من الثانية، ومن دون تكبد التكاليف العالية المترتبة على إنشاء شبكة واسعة من المكاتب. ولا شك في أن هذه الوفورات في التكاليف هامة لمؤسسات التمويل الصغير جداً، إذ تسمح لها بالحد من هوامش أسعار الفائدة، مع عدم الإخلال بالربحية في الوقت نفسه.

(ج) البعد السياسي الذي يتخذه عدد كبير من المنظمات العاملة في السوق، مثل مؤسسة الحري-ري، وجمعية القرض الحسن التي يمولها حزب الله. وتكون معدلات الفائدة في مؤسسات التمويل الب-الغ الصد-غر المدعومة من الأحزاب السياسية و/أو المؤسسات الدولية أدنى منها في مؤسسات التمويل الأخرى، مم-ا ق-د يدفع بهذه المؤسسات إلى خارج السوق<sup>(58)</sup>.

### دال- الائتمانات البالغة الصغر في فلسطين

يواجه قطاع المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر في فلسطين قيوداً داخلية وأخرى خارجية. وأما القيود الداخلية فهي العراقيل التي يواجهها صاحب المشروع أو المشد-رود ذات-ه. ويضد-طر الفلسد-طينيون أصحاب المشاريع، وخصوصاً الشباب، إلى الهجرة بحثاً عن فرص العمل والاستقرار، من جراء اسد-تمرار الاحتلال وما ينتج عنه من تدهور في الاقتصاد الفلسطيني. وتعوق الحواجز الإسرائيلية القدرة على الحركة، وتضعف القدرة على الوصول إلى الأسواق وتحذ-ر من روح المبادرة لدى الشباب. وتحذ-ر هذه الظروف م-ن فرص العمل المتوفرة لهم، ومن الأنشطة الهادفة إلى المجازفة بإطلاق المشاريع، بالرغم من روح التص-ميم والمثابرة التي يتمتع بها الشباب خصوصاً<sup>(59)</sup>. وتعاني المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر من تدني مسد-توى التنظيم والتكنولوجيا وجودة الضمانات والإشراف، كما أنها لا تقوم إلا بع-دد مد-دود م-ن الاسد-تثمارات الإنتاجية، وتفترق إلى تراكم رأس المال، وإلى المساحة والمكان المناسبين للعمل. وأما العقبات الخارجية التي تعاني منها هذه المشاريع في فلسطين، فهي غياب التمويل-ل والسياسد-ات الداعم-ة والمعلوم-ات والب-رامج التدريبية، وتزايد المصاعب الاقتصادية، وانخفاض الطلب، والافتقار إلى البنية التحتية المناسبة، خصوصاً في المخيمات (الكهرباء والنقل بالتحديد)، وضعف القدرة على الوصول إلى المواد الخام. ويواجه القطاع منافسة متزايدة، اضطرت إزاءها المشاريع إلى خفض أسعارها من أجل الحفاظ على قدرتها التنافسية. وأما الشد-غل الشاغل، فلا يزال عدم الاستقرار السياسي والاحتلال اللذين يؤثران على الأداء العام<sup>(60)</sup>.

ويؤدي كلّ من القطاع الخاص والمشاريع البالغة الصغر دوراً هاماً في الحؤول دون تحكّم الفق-ر المدقع بالحياة في فلسطين. وتنمية هذا القطاع في الوقت الراهن هي المصد-در الرئيسد-ي لف-رص العمل للفلسطينيين الذين يعيشون في حالة عوز يتوقع أن تستمر<sup>(61)</sup>.

ويمكن تقييم تنمية قطاع التمويل البالغ الصغر في فلسطين في سياق الانتفاضة الثانية التي اندلعت في 28 أيلول/سبتمبر 2000، وما تبعها من اشتباكات متقطعة، واجتياحات وإغلاقات، وإجراءات منع التج-ول. وأدت هذه الظروف إلى تقييد الحركة، وتدمير الممتلكات الشخصية، وتقويض القدرة عل-ى الوصد-ول إل-ى الأسواق، وانحسار النشاط الاقتصادي. وقطاع التمويل البالغ الصغر الذي أثبت حتى الي-وم قدرته عل-ى الصمود في الأزمات، بدأ يتأثر بحدة الأزمة الحالية، التي أضعفت قدرة المؤسسات على الاستمرار في تنفيذ-ذ

(58) Halabi, op. cit

(59) James-Wilson and Hall (2006)

(60) "Microfinance in Palestine" *Micro Finance at the University*. [http://www.saa.unito.it/meda/ppt/Micro\\_Finance\\_In\\_Palestine.ppt](http://www.saa.unito.it/meda/ppt/Micro_Finance_In_Palestine.ppt)

(61) IFC and the Palestinian Network for Small and Micro Finance (2007), p. 18

ومنح القروض<sup>(62)</sup>. وقد خفض عدد كبير من مؤسسات التمويل البالغ الصغر من حجم القروض، أو كاد يتوقف عن منح قروض جديدة<sup>(63)</sup>.

ووفقاً للدراسة الاستقصائية التي أعدها صندوق النقد الدولي في عام 2007 حول سوق التمويل البالغ الصغر في الضفة الغربية وقطاع غزة، لم يتمكن هذا القطاع من مواصلة نموه في فلسطين فـي السـنوات الأخيرة، وذلك خلافاً لما شهدته قطاعات مماثلة في منطقة الشرق الأوسط. فقد حـال اسـد تـمرار الاـد تـلال العسكري والأزمة السياسية والاقتصادية دون زيادة محفظته الاستثمارية. وخلافاً للبلدان العربية الأخرى، حيث يشهد قطاع التمويل البالغ الصغر مستوى ملحوظاً من النمو والتطور، يسجل التمويل البالغ الصغر فـي فلسطين تراجعاً، يثير علامات استفهام حول قدرة هذا القطاع على العمل بكفاءة في وضعه الحالي وفي هـذه الظروف الصعبة<sup>(64)</sup>.

والتحدي الرئيسي الذي تواجهه مؤسسات هذا القطاع في فلسطين، هو مدى القدرة على البقاء والنمو في بيئة تفتقر إلى السلام والاستقرار. وما لم يتحقق السلام في المستقبل القريب، فقد تعيد مؤسسات التمويل البالغ الصغر النظر في جدوى هذا النوع من التمويل<sup>(65)</sup>.

وتضم سوق التمويل البالغ الصغر في فلسطين مبادرات عديدة. ويعتبر برنامج ريادة CHF أحد أول البرامج الائتمانية في الأراضي الفلسطينية. ويعمل البرنامج في مختلف أنحاء قطاع غزة منذ إنشائه في عام 1994، بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية. وتوسع البرنامج في عام 2001 في ثلاث محافظات في الضفة الغربية، وقدم خدمات إضافية في قطاع غزة في عام 2003، ومن ثم توسع في ثلاث مدن أخرى في الضفة الغربية في عام 2005. وفي عام 2006، واجهت مبادرة ريادة صعوبات كبيرة عندما باتت السلطة الفلسطينية عاجزة عن صرف المرتبات للموظفين الذين كانوا يشكلون القاعدة الرئيسية لعملاء هذا البرنامج (إما بصفة مباشرة كعملاء، أو بصفة غير مباشرة كضامنين للعملاء). وارتفعت نسبة المحفظـة المعرضـة للخطر لمدة 30 يوماً إلى أكثر من 76 في المائة. وبالرغم من ذلك، يتحسن وضع ريادة عمومياً. فقد سجلت القيمة الإجمالية المتراكمة للمحفظة نمواً سنوياً بلغت نسبته 66 في المائة، وازداد عدد عملائها. والنشطين بنسبة 40 في المائة. وتراجعت المحفظة المعرضة للخطر لمدة 30 يوماً في أواخر أيلول/سبتمبر 2008 بنسبة 11 في المائة، بعد أن كانت 47 في المائة في أواخر أيلول/سبتمبر 2007 و35 في المائة في أواخر كانون الأول/ديسمبر 2007. ويتوقع أن يستمر هذا الاتجاه. وتمكنت ريادة كذلك من اسـد تـعادة 54 في المائة من القروض المشطوبة اعتباراً من أيلول/سبتمبر 2008<sup>(66)</sup>.

ومن المبادرات الجارية في سوق التمويل الصغير في لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية فلسطين، وهي اتحاد يضم جمعيات تعاونية للادخار والائتمان. وتضم هذه اللجان جميع التعاونيات المرخصة فـي فلسطين والعاملة في مجال الادخار والائتمان على أساس مبادئ وقيم التعاون. وتهدف هذه المبادرة إلى

(62) IFC and the Palestinian Network for Small and Micro Finance, op. cit., p. 19

(63) Ibid

(64) Ibid

(65) Brundsmas and Burjorjee, op. cit

(66) [www.mixmarkets.org](http://www.mixmarkets.org)

تطوير هذه الجمعيات و حمايتها، لتمكينها وتعزيز دورها الاقتصادي والاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق الريفية والحضرية. وتتضمن الخدمات التي تقدمها المبادرة التسليف والادخار الطوعي<sup>(67)</sup>.

ومن الجهات الفاعلة الأخرى في السوق الجمعية الفلسطينية لصاحبات الأعمال (أصالة)، وهي جمعية تُعنى منذ تأسيسها في عام 1997 تحت اسم مركز المرأة للمشاريع بمنح القروض للنساء. وتسجلت الجمعية لدى وزارة الداخلية الفلسطينية في كانون الثاني/يناير 2001 كمنظمة غير حكومية لا تتوخى الربح، وغيرت اسمها إلى أصالة. والتحدي الرئيسي الذي تواجهه أصالة يتأتى من البيئة السياسية غير المستقرة التي تعمل فيها والمنافسة غير العادلة التي تتعرض لها (لا تطبق سائر مؤسسات التمويل البالغ الصـدـغـر فـي فلسـطـين أفضل الممارسات)<sup>(68)</sup>.

ولا تتولى السلطات المالية في الوقت الحاضر تنظيم مؤسسات التمويل البـالـغ الصـدـغـر الفلسـطـينية كمؤسسات مالية وسيطة، ولذلك تبقى الخدمات التي يمكن أن تقدمها هذه المؤسسات محدودة. ومن هذه الخدمات تقديم القروض البالغة الصغر الفردية والجماعية لأصحاب المشاريع البالغة الصـدـغـر، والقروض الزراعية، والقروض الإسلامية، والقروض الاستهلاكية، وقروض الإسكان. وفي ظل البيئة التنظيمية السائدة، لا تستطيع مؤسسات التمويل البالغ الصغر في فلسطين تقديم خدمات الادخار للجمهور، ولا خدمات تحويل الأموال والمدفوعات. وبموجب القانون، تبقى خدمات الادخار حكراً على المؤسسات التي تآذن لها سلطة النقد الفلسطينية بذلك، وهي المصارف. وقد بدأ إصلاح هذه البيئة التنظيمية منذ عام 1994. ويذلت الجهود لتنسيق التشريعات المتعلقة بقانون سلطة النقد الفلسطينية، وقانون المصارف، وقانون هيئة سدوق المال، وقانون الأوراق المالية<sup>(69)</sup>.

---

.Ibid (67)

.Ibid (68)

.Brundsma and Burjorjee, op. cit., pp. 20-21 (69)



## ثالثاً - استراتيجيات مقترحة لدفع عجلة التمويل البالغ الصغر في ظل عدم الاستقرار

### ألف - إيجاد بيئة مؤاتية لتوفير الائتمانات البالغة الصغر في أثناء النزاعات

الانخراط في أنشطة التمويل البالغ الصغر لا بد أن يسبقه بحث في قدرة البيئـة على اسـد تـيعاب المنتجات المالية لهذه الأنشطة. ويشمل البحث حالة السوق والطلب، ويتضمن تحليلاً موسمياً للبيئـة التي تجري فيها عمليات التمويل. فمؤسسات التمويل البالغ الصغر لا يمكن أن تعمل إلا في بيئة تستوفي عدداً من الشروط. ويتناول هذا القسم الشروط المطلوبة، ويبين دورها في تحسين جودة عمليات التمويل وتعزيز كفاءتها.

وليسـت الشروط اللازمة لنجاح تنفيذ المشاريع البالغة الصغر في ظروف ما بعد النزاع بالكثيرة. فالتمويل البالغ الصغر في مرحلة ما بعد النزاع يمكن أن يكون خياراً صائباً، لا سيما إذا كانت المؤسسة المعنية بتنفيذه على استعداد لمواجهة ارتفاع التكاليف والمخاطر.

ومن الشروط اللازمة لخلق بيئة مؤاتية للتمويل البالغ الصغر بعد النزاع ثلاثة شروط رئيسية، أولها - الاستقرار السياسي. فالمناطق التي تنفذ فيها البرامج يجب أن توفر درجة معيـنة من الأمن والسـلام لمؤسسات التمويل البالغ الصغر المحتملة وعملائها، وأن تخلو من الفوضى. وينبغي طمأننة العملاء بأن أنشطتهم التجارية ستكون آمنة ومربحة في الوقت نفسه. ويجب أن تشعر مؤسسات التمويل البالغ الصغر أنها قادرة على العمل من دون أن يتهدد أي خطر موظفيها وأصولها وعملائها. والتمويل البالغ الصغر وغيره من النهج الإنمائية يمكن أن يساعد في توطيد الاستقرار بعد النزاعات، إذ يسهم في إطلاق النشاط الاقتصادي، وبالتالي في خلق فرص العمل والحد من البطالة، وبذلك يسهم في تقليل الحد من تفاقم الفقر إلى التورط في النزاعات<sup>(70)</sup>.

ومن الشروط الأساسية الأخرى لخلق بيئة مؤاتية للتمويل البالغ الصغر بعد النزاعات وجود نشاط اقتصادي فعلي ووجود طلب على الخدمات المالية. فالتمويل البالغ الصغر لا ينجح في تحقيق الغاية منه ما لم يكن المستفيدون منه منخرطين فعلاً في أنشطة تجارية. وليس هذه الحال دائماً بعد النزاعات مباشرة. فالنزاع يمكن أن يؤدي إلى الهجرة والنزوح، والنازحون يمكن أن يفقدوا القدرة على الوصول إلى أصدولهم المادية، أو يحرموا من حقهم في المشاركة في الأنشطة الاقتصادية. والطريقة المثلى للتعامل مع وضع مماثل هي اتباع القاعدة العامة التالية: إذا كانت الأسواق المحلية نشطة، فهذا يعدّياً أن السـكان نشـطين اقتصادياً بما يكفي للاستفادة من الخدمات الائتمانية الملائمة<sup>(71)</sup>.

وأما الشرط الرئيسي الثالث، فهو استقرار السكان. وينبغي أن تهدف أية مؤسسة ناجحة في مجال التمويل البالغ الصغر، في المقام الأول، إلى استعادة القروض، كي تصبح جزءاً من النسيج الدائم للاقتصاد الناشئ ما بعد النزاع. ويصعب تحقيق هذا الهدف إذا كان السكان كثيري التنقل، إذ يمكن أن يتخطوا عـن القروض في أي وقت. ولذلك ثبت أن النهج الأفضل يكون في العمل مع السكان المستقرين، والتركيز أكثر

(70) Larson (2001c), op. cit

(71) Ibid

فأكثر على العائدين وليس على اللاجئين. ومن فوائد هذا النهج ارتفاع نسبة العملاء المتك-ررين، واحتم-ال ارتفاع معدلات السداد، وتوزيع التكاليف الثابتة على فترات أطول<sup>(72)</sup>.

وبالإضافة إلى قائمة الشروط الرئيسية لإيجاد بيئة مؤاتية للتمويل البالغ الصغر بعد الذ-زاع، أثبتت التجربة أن مجموعة شروط أخرى يستحسن تحقيقها، حتى ولو لم تكن أساسية للقطاع. ومع أن استيفاء ه-ذه الشروط يسهل العمل في فترة ما بعد النزاع، فهذا لا يعني أن عدم تحقيقها يعطل سير العمل. وم-ن ه-ذه الشروط وجود مصارف تجارية ناجحة تزود مؤسسات التمويل البالغ الصغر بالخدمات المالية اللازمة للحد-د من التكاليف والمخاطر. ومن هذه الخدمات حفظ الأموال وتحويلها إلكترونياً. ومن الش-روط المستحسنة أيضاً توفر عامل الثقة التي هي رأس مال اجتماعي. فالعمل في غياب الثقة قد لا يك-ون مس-تحياً، إلا أن انعدام الثقة نتيجة للنزاعات الداخلية هو عقبة أمام التمويل البالغ الصغر. وأخيراً، يسهل استقرار الاقتصاد الكلي، بما في ذلك استقرار العملة، عمل مؤسسات التمويل البالغ الصغر. ومفتاح النجاح ليس في اس-تعداد هذه المؤسسات للعمل في بيئة مرتفعة التكاليف ومحفوفة بالمخاطر، وإنما في التزامه-ا المؤسس-ي لصد-ال المبادئ والممارسات السليمة المتصلة بالتمويل البالغ الصغر<sup>(73)</sup>.

ويواجه تطوير المؤسسات المالية في البلدان المتأثرة بالنزاعات صعوبات على صعيد الاقتصاد الكلي والوسيط والجزئي. فبعد أي نزاع يطول أمده أو يتسع نطاقه، يشهد البلد ظروفاً على صعيد الاقتصاد الكلي تؤثر على عرض الخدمات المالية والطلب عليها. ومن هذه الظروف انعدام الثقة ف-ي الاقتصاد، نتيجة لضعف الحكومة وغياب الأمن، مما يؤثر سلباً على الاستثمارات؛ وتناقص رأس المال الحكومي المخص-ص لتطوير المؤسسات، وزيادة المبالغ التي يوفرها المانحون في شكل م-نح؛ وه-روب رأس الم-ال والتعامل-ل بالدولار نتيجة لتراجع الثقة في العملة المحلية؛ وهروب رأس المال البشري بحثاً عن فرص أمد-ة أفضل؛ وتدمير البنية التحتية الذي يفرض عقبات إضافية أمام النمو والقدرة على الوصول إلى السوق<sup>(74)</sup>.

وأما على صعيد الاقتصاد الوسيط، فتطال الظروف التي تسود بعد النزاع الجهات المالية الوس-يطية. فهذه الجهات قد تفتقر إلى الكفاءة اللازمة لتعبئة الموارد وزيادة رأس المال عن طريق الإق-راض؛ وت-ؤدي زيادة القروض المتعثرة المقدمة للقطاع العام خصوصاً بهدف تمويل الصراع إلى إحداث خلل في المؤسسات المالية الرسمية. وتملك المؤسسات شبه الرسمية، لا سيما المنظمات غير الحكومية، الموارد لتق-ديم الم-نح والقروض، وغالباً ما تفوز بثقة المجتمع المحلي، ولكنها تعاني من مشاكل لها علاقة بذهنية الم-وظفين. وتوفر هذه المنظمات عادة خدمات الإغاثة الإنسانية، ولا يتوقع عملاؤها منها تشدداً في استرداد الق-روض. وعلى هذا الصعيد، لا يخضع التمويل البالغ الصغر لأي رصد تتولاه هيئة قوية معنية بالإشراف والتنظيم<sup>(75)</sup>.

وعلى صعيد الاقتصاد الجزئي، فتؤثر الظروف التي يخلفها النزاع على الطلب على الخدمات المالية. ومن هذه الظروف انعدام الثقة في المؤسسات والمجتمع، والافتقار إلى الأنشطة الإنتاجية، وقلة الأيدي العاملة المحلية. وتشكل الأمراض والمخاطر على الحياة وعلى السلامة الشخصية عوامل تضعف الحوافز المقدم-ة لعقود الاستثمار الطويلة الأجل. ويمكن أن يؤدي انتقال العملاء إلى صعوبة في الحصول على أصول مادية

.Ibid (72)

.Ibid (73)

.Nagarajan (1997) (74)

.Ibid (75)

ثابتة لاستخدامها كضمانات. وفي ظل هذه الظروف، لا بد من بذل جهود لإيصال الخدمات إلى النساء والأطفال<sup>(76)</sup>.

ويعرض الإطار التالي تجربة من بنغلاديش، حيث أدت الظروف القاهرة إلى إنشاء بنك ج-رامين، الذي يقدم خدمات للفئات التي تعيش في فقر شديد. وهذه التجربة ليست قاعدة يجب اتباعها. عدد اختياري. عملاء التمويل البالغ الصغر، وإنما هي بمثابة نهج يمكن الاستفادة منه. لخدمة مؤسسات التمويل واستدامتها.

#### الإطار 1 - في خدمة أفقر الفقراء: جرامين بنغلاديش

أسس بروفيسور محمد يونس مشروع بنك جرامين في بنغلاديش على أثر المجاعة المدمرة التي شهدتها البلاد في عام 1974. وكان الهدف منه توفير الخدمات المالية للفقراء بحلول عام 1976.

فالفقراء المستهدفون لا يستطيعون الحصول على القروض من المؤسسات المالية الرسمية، لأنهم لا يملكون القدرة على تقديم ضمانات. ولذلك، اعتمد بنك جرامين عدداً من المبادئ للمساعدة على تغيير الواقع. واقتصرت قروض البنك على أشد السكان فقراً في المناطق الريفية والذين لا يملكون أية ضمانات. وحاول البنك التركيز في أنشطته على النساء (94 في المائة من العملاء)، ومنح كل مقترض منه حق اتخاذ قرار بشأن المشروع الذي سينفذه بالأموال التي اقترضها. ولم يفرض البنك الفوائد إلا بمعدل يسمح له بتحقيق نوع من الاكتفاء الذاتي وبالإستمرار دون اعتماده على مال الجهات المانحة. واستعان بجماعات التضامن باعتبارها إحدى الأدوات لضمان سداد القروض.

ويرى البروفيسور يونس أن التنمية يجب أن تستهدف النصف الأسفل من السكان، وتحديدًا النصف الأسفل من الواقعين دون خط الفقر. ويستطيع الفقراء النمو والتغلب على الفقر إذا ما توفرت لهم إمكانية الحصول على الموارد، وإذا ما جرى توجيههم نحو النجاح. وحاز البروفيسور يونس وبنك جرامين جائزة نوبل للسلام في عام 2006 تقديراً لما بذلاه من جهود لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

المصادر: (2006) Bakhtiari و [www.nobelprize.org](http://www.nobelprize.org).

#### باء - خصائص مؤسسات التمويل البالغ الصغر

لجميع مكونات النظام المالي هدف أساسي مشترك هو إنشاء إطار تنظيمي يرضى أنشطة التمويل البالغ الصغر ومؤسساته. وتصميم هذا الإطار للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية لقطاعي التمويل والتمويل البالغ الصغر في المناطق الريفية، يتطلب مبادئ ومعايير تختلف عن تلك المتبعة في حالة المصارف ومؤسسات التمويل الرسمية. والسبب في ذلك أن الإطار التنظيمي ينبغي أن يراعي خصائص العمل في قطاع التمويل البالغ الصغر وكذلك خصائص الأسواق والعملاء.

ونجاح برنامج التمويل البالغ الصغر يتوقف على الوصول إلى عدد كبير من العملاء وتقديم المنتجات والخدمات المالية بأسعار تنافسية. وليتمكن البرنامج من تنفيذ المعاملات بأدنى كلفة ممكنة على العميل، يجب

أن يكون على درجة عالية من الكفاءة التشغيلية، وأن يعمل على تعبئة الموارد المالية والفنية اللازمة لتحقيق أهدافه.

ولأداء هذه المهام، ينبغي أن يضم برنامج التمويل البالغ الصغر م-دراء يتصد-فون ب-الالتزام والتخصص، وموظفين يملكون المهارة والاندفاع. وأن يعمل بإجراءات وأنظمة داخلية تمكنه م-ن تحقيق-ق الاكتفاء الذاتي وكذلك توفير منتجات مالية معقولة الكلفة. وينبغي أن يكون بناء القدرات المؤسسية بواسطة التدريب الداخلي والخارجي، والتدريب أثناء العمل، والحصول على المساعدة الفنية، من العناصر الدائمة للبرنامج. وتتوقف متطلبات التدريب في برنامج التمويل البالغ الصغر على ما يتضمنه من مهام أساسية، ومنها مسك الدفاتر وإدارة الحافظات وتدريب الموظفين المسؤولين عن القروض وتقديم الخدمات. وكذلك على ما يشمل البرنامج من مهام أكثر تعقيداً، ومنها مكافحة الغش، ومراجعة الحسابات الداخلية والخارجية، وإدارة المالية والخزانة، وتنويع الخدمات، والحصول على الأموال التجارية. ومتطلبات التدريب تتغير باستمرار، إلا أن مكوناته ضرورية دائماً لاستمرار أي برنامج.

ونظراً إلى تعدد المؤسسات وتنوعها، يصعب حصر الخصائص التي تنفرد بها مؤسسات التمويل البالغ الصغر في بعض التصنيفات العامة. فهذه المؤسسات تختلف كثيراً عن المؤسسات المالية التقليدية، وذلك من حيث خصائص العملاء، وتقنيات التسليف، وخصائص حافطات القروض، والثقافة أو الإيديولوجية المعتمدة، والهيكل المؤسسي القائم. ويمكن تقسيم مؤسسات التمويل البالغ الصغر إلى ثلاث فئات شاملة، حسب تكوين باب الخصوم في ميزانياتها<sup>(77)</sup>.

(أ) الفئة الأولى تضم جميع مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تعتمد على مال الغير لتمويل عمليات الإقراض التي تقوم بها. والمصدر الرئيسي لهذا المال هو الهبات والقروض الميسرة التي تقدمها الجهات المانحة، تُضاف إليها أحياناً قروض المصارف التجارية أو السندات. وهذه المؤسسات تعرف بالمؤسسات المتخصصة بالقروض فقط، وتضم منظمات مالية غير حكومية. وأما مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تتكون في المقام الأول من منظمات غير حكومية تقدم خدمات اجتماعية بالإضافة إلى خدمات أخرى، فتعاني من مشاكل كبيرة بفعل هيكلها الإداري. ويستدعي إنشاء مؤسسات التمويل البالغ الصغر القابلة للاستمرار ضوابط مالية صارمة. وفي حالة قطاع التمويل البالغ الصغر على وجه الخصوص، تدعم حجج عدة ضرورة تنظيم مؤسسات القروض. ومن هذه الحجج أن تنظيم هذه المؤسسات قد يحمل "إشارة" إلى المستثمرين المحتملين بأنها سليمة مالياً. وقد يكون حصول المؤسسة على مصادر معينة لإعادة التمويل رهناً بتنظيمها (توجه أموال المانحين إلى مؤسسات التمويل البالغ الصغر عبر مؤسسات من الدرجة الثانية). وما من دليل على ضرورة التنظيم الحكومي. ويتعلق الأمر هنا بالمصلحة الذاتية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر، ولا علاقة له بحماية المستهلك أو الحفاظ على الملاءة المالية للنظام المالي. غير أن التنظيم يمكن أن يكون وسيلة لتعزيز استدامة المؤسسات المالية، ويهدف في هذه الحالة إلى رفع معايير العمل في مجال التمويل البالغ الصغر والمساهمة بالتالي في تطوير النظم المالية. وفي البلدان التي لا يزال فيها قطاع التمويل البالغ الصغر في أولى مراحلها، هناك خطر بأن تسيء مؤسسات التمويل البالغ الصغر استخدام سلطاتها الاحتكارية وأن تلجأ إلى ممارسات استغلالية مثل فرض فوائد مرتفعة واعتماد أساليب غير صحيحة لتحصيل الديون. وقد يؤدي انهيار المؤسسات الفردية أيضاً إلى نقص الاعتمادات في السوق<sup>(78)</sup>؛

.Staschen (1999) (77)

.Ibid (78)

(ب) الفئة الثانية تضم المؤسسات التي تستخدم مال أعضائها لمنح القروض لهؤلاء الأعضاء. ومن الأمثلة الكلاسيكية على ذلك جمعيات الادخار والائتمان بالتناوب، وتعاونيات الادخار والائتمان، والاتحادات الائتمانية؛

(ج) الفئة الثالثة تضم جميع مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستخدم المال العام لتمويل عمليات الإقراض. وهذه المؤسسات هي مؤسسات مالية وسيطة مكتملة. غير أنها لا تضم المؤسسات المالية التي تستخدم مكونات الادخار القسري لضمان إجراء معاملات التسليف، طالما أن عملاءها مقترضون. والذووع الآخر هو المصارف الرسمية التي توفر آلية للتمويل البالغ الصغر. وتطبق الأنظمة التي تنص عليها التشريعات المصرفية تلقائياً على حافظات التمويل البالغ الصغر في هذه المصارف، غير أنها لا تكون أداة مكيّفة جيداً حسب الاحتياجات في هذا المجال<sup>(79)</sup>.

### 1 - الاستدانة المالية

تتضمن الشواغل المالية توحيد إجراءات جمع المعلومات والإبلاغ والمساءلة. وتكتسب هذه الشواغل أهمية أكبر في ظل النزاعات، حيث تسود حالة من عدم اليقين. ويتعين على المؤسسة المالية الجيدة معالجة هذه الشواغل لاثبات مناعتها وضمان استدامتها. ويجري تقييم الأداء المالي لمؤسسات التمويل البالغ الصغر بناء على استخدام سياسات تسعير ملائمة، بما في ذلك تقديم القروض بأسعار فائدة تغطي تكاليف الإقراض كاملة وتكفي لتحقيق الكفاءة الاستدانة. ويبيد الفقراء من أصحاب المشاريع القذرة والجهوزية لتسديد ما يترتب على دائن فعلي دفعه لضمان خدمات مالية مستدامة. وينبغي أن تحدد وحدة التجزئة في المؤسسة أسعار الفائدة بحيث تغطي تكاليف رأس المال (حسب كلفة الفرصة البديلة، بما في ذلك التضخم)، والإدارة، وخسائر القروض، والحد الأدنى من العائدات على الأسهم. وتشكل نوعية حافظات القروض مؤشراً آخر على سلامة الممارسات المالية. فحافضة القروض هي أهم أصول مؤسسات التمويل البالغ الصغر. وفي نوعيتها ما يشير إلى خطر العجز عن سداد القروض، وما يحدد قيمة الإيرادات المستقبلية، وقدرة المؤسسة على الوصول إلى المزيد من العملاء المحتملين وخدمة العملاء الحاليين. وإذا كانت حافضة مؤسسة التمويل البالغ الصغر جيدة، فهذا يعني أنها لا تسجل إلا نسبة قليلة من المتأخرات، بحيث لا يهدد عدم السداد التأخر في السداد قدرة المؤسسة على الاستمرار.

ومن الأمثلة على ذلك المنظمات التي لا تتجاوز قروضها المتأخرة لفترة 30 يوم - نسبة 10 في المائة من مجموع القروض المستحقة، وخسائر قروضها السنوية أقل من 4 في المائة من مجموع القروض المستحقة. ويختلف الأمر في حالة لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية مثلاً، تقدر نسبة الحافظات المعرضة للخطر فيها (لأكثر من 30 يوماً) بنسبة 72 في المائة مقابل 1.41 في المائة (لـ 30 يوماً) في جمعية أمين اللبنانية التي لا تتجاوز نسبة شطب الديون فيها 0.42 في المائة<sup>(80)</sup>. ولا شك في أن نسبة المخاطر تزداد مع تفاقم حالات النزاع.

وبالإضافة إلى نوعية القروض، يشكّل الاكتفاء الذاتي إحدى دعائم الأداء المالي. فهذا الاكتفاء يقلل من اعتماد المؤسسات على المعونات ويدفعها نحو تحقيق الكفاءة المالية التشغيلية. ويتحقق الاكتفاء الذاتي

(79) Ibid.

(80) انظر [www.mixmarkets.org](http://www.mixmarkets.org)

المالي والكفاءة التشغيلية عندما يمكن تغطية جميع التكاليف الإدارية وخسائر الفقدان - روض بواسط - إيداعات العملاء وفي غضون فترة زمنية معقولة على ضوء الظروف المحلية. وتدلل التجارب الدولية على أن المؤسسات الوسيطة الناجحة حققت كفاءة تشغيلية في فترة تتراوح بين ثلاث وسبع سنوات، واكتفاء ذاتياً مالياً في فترة تتراوح بين خمس وعشر سنوات. ومن المؤسسات التي حققت معدلات مرتفعة في الاستدامة المؤسسة الفلسطينية للإقراض والتنمية (فاتن)، التي بلغت استدامتها التشغيلية 84 في المائة واستدامتها المالية 72 في المائة حتى عام 2007<sup>(81)</sup>. ويعني الاكتفاء الذاتي أيضاً أن مؤسسة التمويل البالغ الصغر تملك القدرة على معالجة العقبات بسرعة في حال اندلاع النزاع، إذ لن تضطر للانتظار وصول المساعدين أو أموال المانحين لاستئناف عملياتها.

وعلى مؤسسات التمويل البالغ الصغر العمل لتحقيق استقلالها المالي، وذلك عن طريق بناء قاعدة للتمويل صلبة ومنتامية، ووضع خطط عمل واضحة. وينبغي دعم هذه الخطط بقدرات تشغيلية تؤدي إلى تعبئة الأموال التجارية من المودعين ومن النظام المالي وصولاً إلى تحقيق الاستقلال التام والاستغناء عن دعم المانحين. ولا تنطبق معايير الأداء المالي سوى على الأنشطة التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من تقديم الخدمات المالية. وإذا كانت البرامج توفر خدمات غير مالية أيضاً، مثل الخدمات الاستشارية للمشركين، والخدمات الصحية، أو التعليمية، فعلى هذه البرامج أن تسجل هذه الخدمات في تقارير منفصلة عن الخدمات المالية.

وتحقق مؤسسات التمويل البالغ الصغر الإيرادات المالية من القروض وغيرها من الخدمات المالية، في شكل رسوم الفائدة والجزاءات والعمولة. وتشمل هذه الإيرادات أيضاً الدخل الناتج من الأصول المالية الأخرى، مثل إيرادات الاستثمار. وتترتب على الأنشطة المالية التي تضطلع بها مؤسسات التمويل البالغ الصغر كذلك نفقات مختلفة، منها النفقات التشغيلية العامة، وتكاليف الاقتراض، والتكاليف اللازمة لسد خسائر القروض غير المسددة. وتحقق المؤسسات المولدة للأرباح دخلاً صافياً إيجابياً (في حال تجاوزت إيرادات التشغيل مجموع النفقات).

## 2- الكفاءة والإنتاجية

الكفاءة في مؤسسات التمويل البالغ الصغر هي نتيجة لعوامل عدة أبرزها انخفاض تكاليف تقديم الخدمات. ووفقاً لتعاريف الفريق الاستشاري لمساعدة الأشد فقراً، تدل مؤشرات الكفاءة والإنتاجية على مدى كفاءة مؤسسة التمويل البالغ الصغر في استخدام مواردها، ولا سيما أصولها وموظفيها. وتستخدم مؤسسات التمويل البالغ الصغر مؤشرات مختلفة لقياس الكفاءة والإنتاجية، وتصممها بحيث تعكس هيكلها التنظيمية، وخطوط إنتاجها، وأولويات الرصد فيها. وعند حساب هذه المؤشرات، على مؤسسات التمويل البالغ الصغر أن تحدد القاسم الذي تنوي استخدامه. وأكثر القواسم شيوعاً فيما يتصل بالأصول هي: (1) متوسط القيمة الإجمالية لحافظة القروض؛ (2) متوسط مجموع الأصول؛ (3) متوسط الأصول العاملة، بما فيها القروض والاستثمارات وغيرها من الأصول التي يتوقع أن تولد دخلاً. ولاستخدام متوسط مجموع الأصول في قياس نسب الكفاءة والإنتاجية أهمية بالغة في حالة مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تدير حسابات الودائع أو الأسهم بالإضافة إلى القروض. وأياً يكن القاسم الذي يجري اختياره، فيجب على المؤسسة أن تواظب على استخدامه. وعلى المؤسسة أن تقرر أيضاً ما إذا كانت ترغب في استخدام عدد الموظفين أو عدد المسؤولين

(81) لمزيد من المعلومات عن فاتن، انظر [www.faten.org](http://www.faten.org).

عن القروض في قياس الموارد للموارد البشرية. ويعود السبب في وضع الموظفين المسؤولين عن القروض في خانة منفصلة إلى أنهم يشاركون، خلافاً لسائر الموظفين، عادة في الأنشطة المدرة للدخل ويعملهم في منح القروض وتحصيلها. غير أن هناك اتجاهاً نحو الإبلاغ عن جميع الموظفين في حسابات الإنتاجية، وذلك إقراراً باحتمال التداخل والتكامل بين مهام الموظفين المسؤولين عن القروض والموظفين الإداريين.

ومتغير "الكلفة للمقترض الواحد" المستخدم لحساب الكفاءة هو متوسط الكلفة المترتبة على الحفاض على مقترض أو عميل نشط. ومن المفيد مقارنة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بنسبة كفاءة مؤسسات التمويل البالغ الصغر في السياق المحلي. وبما أن هذه المؤشرات تحسب عدد العملاء وليس مبالغ المال، فهي تملك ميزة عدم المساس بمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تقدم قروضاً صغيرة جداً. وعند تحليل التكاليف المترتبة للمقترض الواحد، تسجل مؤسسة الثقة العراقية أعلى رقم وقدره 298 دولاراً، ففي حين تسجل لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية أدنى رقم وقدره 19 دولاراً، مما يدل على ارتفاع كفاءتها. غير أن نوعية حافظة اللجان سيئة، إذ تبلغ نسبة استثماراتها المعرضة للخطر (لأكثر من 30 يوماً) 72 في المائة.

ويتضمن الجدول 3 تحليلاً مقارناً للجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية ومؤسسة الثقة العراقية. وتجري المقارنة وترتيب المؤسسات في الجدول حسب أدائهما على أساس متغير "الكلفة للمقترض الواحد". ومن المتغيرات المعتمدة الأخرى "عدد المقترضين للموظف الواحد"، و"الأصول" و"الودائع". والواضح أن عدد المقترضين للموظف الواحد في مؤسسة الثقة هو أكثر من ضعفه في لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية، أي 122 مقابل 53 مقترضاً لكل موظف، مما يدل على ارتفاع في إنتاجية موظفي مؤسسة الثقة، وإما على نقص في عدد موظفي اللجان. وتبلغ قيمة أصول مؤسسة الثقة حوالي 9 ملايين دولار، أي أكثر من ثلاثة أضعاف أصول اللجان (حوالي 3 ملايين دولار أمريكي)، إلا أن مؤسسة الثقة لا تملك أية ودايع. وإذا ما قورنت المؤسساتان بالعينة موضوع التقرير المشار إليها في مصدر الجدول والمؤلفة من 15 مؤسسة من خمسة بلدان، يتضح أن أداء اللجان حسب متغير الكلفة للمقترض الواحد أفضل بكثير من المتوسط الذي يتراوح بين 19 و131.79 دولاراً، بينما تتجاوز أصول مؤسسة الثقة أصول اللجان وكذلك متوسط أصول المؤسسات الأخرى، الذي يتراوح بين 9 إلى 4 ملايين دولار (82).

## الجدول 2 - تحليل مقارن لأداء المؤسسات

الإيداعات <sup>(1)</sup>	الأصول <sup>(1)</sup>	عدد المقترضين للموظف الواحد	الكلفة للمقترض الواحد <sup>(1)</sup>	مؤسسة التمويل البالغ الصغر	
546 714	3 005 012	53	19	لجنة الإغاثة الزراعية الفلسطينية	المؤسسة صاحبة أفضل أداء <sup>(ب)</sup>
0	9 119 030	122	298	مؤسسة الثقة - العراق	المؤسسة صاحبة أسوأ أداء <sup>(ب)</sup>
71 573.06	4 027 423.13	96.33	131.79	15 مؤسسة للتمويل البالغ الصغر	الرتبة في العينة

المصدر: قاعدة بيانات أسواق MIX - تتضمن العينة عدداً من مؤسسات التمويل البالغ الصغر في السودان والعراق وفلسطين ولبنان واليمن.

(أ) التكاليف والأصول والودائع بالدولار.  
(ب) حددت المؤسسة صاحبة أفضل أداء والمؤسسة صاحبة أسوأ أداء على أساس المتغير الأول، وهو الكلفة للمقترض الواحد. ويستخدم متغير آخر لقياس الكفاءة، هو النفقات التشغيلية التي تشمل جميع النفقات الإدارية والمتصلة بالموظفين. وعلى المحللين توخي الحذر عند مقارنة قيمة النفقات التشغيلية بين مؤسسات التمويل البالغ الصغر، تجنباً لإظهار المؤسسات التي تقدم قروضاً صغيرة في وضع سلبي مقارنة بغيرها، حتى ولو إذا كانت تخدم سوقها المستهدفة بكل كفاءة. كما ستبدو حال مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي توفر خدمات الادخار وغيرها من الخدمات في وضع سلبي كذلك مقارنة بالمؤسسات التي لا تقدم هذه الخدمات. ويشير تحليل النفقات التشغيلية إلى أن مؤسسة عدن اليمينية هي الأقل كفاءة، إذ تبلغ نسبة نفقاتها التشغيلية إلى أصولها 40.38 في المائة ونسبة نفقاتها التشغيلية إلى حافضة قروضها 62.32 في المائة، مقابل 1.44 في المائة و1.86 في المائة بالترتيب في لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية، ممـا يؤكـد الاسـد تنتاج المـذكور سابقاً<sup>(83)</sup>.

والإنتاجية هي مزيج من الكفاءة والقدرة على الوصول إلى العملاء. وصفة المؤسسة المنتجة تُطلق على مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي توفر أكبر عدد ممكن من الخدمات باستخدام أقل كمية ممكنة من الموارد المالية والبشرية. وبالرغم من أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر المختلفة تقدم منتجات مختلفة، إلا أنه يمكن تحليل الأدوات المستخدمة لقياس إنتاجية مختلف مؤسسات التمويل البالغ الصغر العربية. وفيما يتصل بإنتاجية الموظفين، يدل المتغير "عدد المقترضين للموظف الواحد" على أن عدن اليمينية هي الأقل إنتاجية، حيث يبلغ العدد فيها 26 مقترضاً لكل موظف. ويبلغ مجموع عدد الموظفين وعدد المقترضين الفعليين 77 و1967 بالترتيب، وهذا يعني وجود عدد كبير من الموظفين مقابل عدد قليل من العملاء. وبالمقابل، يبلغ عدد المقترضين للموظف الواحد 200 مقترض في جمعية بورسودان لتنمية المشاريع الصغيرة (تمرير) في السودان. فهي تضم 21 موظفاً و4200 مقترضاً فعلياً، وهذا العدد يدل على ارتفاع مستوى إنتاجية المؤسسة.

وإذا كان التمويل البالغ الصغر على المستوى المطلوب من الكفاءة، فهو يوفر بديلاً يخفف من حدة الاحتكاكات في الأسواق المالية. ومن المعروف أن الأسواق المالية معرضة للإخفاق من جراء عدم تماثل المعلومات المتوفرة لدى الأطراف المعنية بالعقود المالية. ونتيجة لذلك، قد تقصر الأسواق المالية في تحقيق النتائج المنشودة اجتماعياً، وتفشل بالتالي في تسهيل تحقيق الأهداف التي كان بالإمكان تحقيقها بكفاءة. وتوفرت بدائل أخرى. وتتفاقم هذه المشاكل في البلدان النامية وتؤثر على الفقراء أكثر بكثير من سائر الفئات، لأن افتقارهم إلى الضمانات يزيد من آثار عدم تماثل تلك المعلومات عليهم. ومن خلال تطوير تقنيات جديدة للتسليف والادخار، قد تساعد مؤسسات التمويل البالغ الصغر في الحد من إخفاقات السدوق هذه، وتساهل وصول الخدمات المالية إلى الفقراء. وبالرغم من أن الحجج المؤيدة لضرورة الكفاءة تشير إلى أن هناك مـا يحقّز القطاع الخاص على تطوير أنشطة تمويل صغير جداً تكون قابلة للاستمرار تجارياً، فقد ثبت أن هـذا الأمر ليس سهلاً. وبإمكان مؤسسات التمويل البالغ الصغر أن تكون مستدامة ذاتياً طالما أن أنشطتها توفر وسيلة للتعويض عن أوجه القصور في الأسواق المالية.

وفي الوقت نفسه، إذا كانت مؤسسات التمويل البالغ الصغر تملك ميزة تكنولوجية أو معلوماتية بالنسبة إلى المؤسسات المالية التقليدية، فعليها إذا أن تتمكن من الحصول على التمويل الخاص، وذلك ربما.



من خلال مختلف أشكال التعاون أو التكامل الأفقي داخل النظام المالي. وفي الواقع، من شأن تعزيز التعاون بين المؤسسات المالية القائمة ومؤسسات التمويل البالغ الصغر أن يسهم في تطوير الأسواق المالية المحلية. غير أن معظم التمويل الخارجي لقطاع التمويل البالغ الصغر يأتي من المصادر المانحة، ولا يزال تكامل مؤسسات التمويل البالغ الصغر مع المؤسسات المالية التقليدية محدوداً.

### 3- استراتيجيات مقترحة للتغلب على المشاكل والمخاطر

تواجه مؤسسات التمويل البالغ الصغر أشكالاً مختلفة من المخاطر. ومن المؤكد أن هذه المخاطر، يزداد حجمها ويتفاقم الضرر الناجم عنها أثناء النزاعات. وخطر الائتمان هو عدم قدرة المقترض على سداد الفائدة المفروضة على القرض أو المبلغ الأساسي للقرض، أو عدم رغبته في ذلك. وخطر الائتمان هو المخاطر المتقلبة جداً، إذ يعتمد في الاستعاضة عن الضمانات على الثقة، وتتركز القروض بكثافة في قطاعات ومناطق جغرافية محددة، كما أن معدل إجمالي عمليات محفظة القروض أعلى. وتترتب على الائتمان الذي يجري على نطاق واسع مخاطر أقل، بسبب منح قروض صغيرة جداً.

ويتصل خطر آخر بأسعار الفائدة. فقد يتحول القرض بفائدة ثابتة في مشاريع الإقراض والودائع إلى مشكلة عندما تتغير أسعار الفائدة التجارية. ويصبح هذا الخطر كبيراً جداً عندما يتعدّر التعويض عن ارتفاع أسعار الفائدة التجارية على الودائع بسبب السقف المفروض على فوائد الإقراض. وهذا هو حال مؤسسات التمويل البالغ الصغر في أكثر الأحيان، نظراً إلى أنها تعتمد أسعار فائدة مرتفعة.

وأما خطر السيولة، فيرتبط بمشكلة مؤقتة على صعيد التدفقات النقدية. ولا يمكن تحويل الأصول إلى نقد من دون تكبد خسائر كبيرة. ويرجح أن عدداً كبيراً من مؤسسات التمويل البالغ الصغر يواجه هذه المشكلة بفعل سوء إدارة السيولة، وعدم القدرة على الوصول إلى مصادر السيولة أو إلى جهة إقراض يمكن الاستعانة بها. ويؤثر هذا الأمر كثيراً على المخاطر الائتمانية، إذ كثيراً ما تشكل الرغبة في الحصول على قروض أخرى في المستقبل الحافز الرئيسي للسداد.

وخطر الإدارة هو خطر تدهور المحفظة بسبب سوء الإدارة. وقد يكون فشل الإدارة غير مقصود. ونتج عن عدم توفر المهارات الكافية، وقد يكون متعمداً ونتاجاً عن السلوك الانتهازي في حالة الاحتياج. ويتوقف نجاح مؤسسات التمويل البالغ الصغر على مؤهلات المدراء ووليين الإداريين والموظفين وسلامتهم وسلوكهم.

وخطر الحداثة مرتبط بتجربة تقنيات جديدة وابتكارية للتمويل. ويرتفع مستوى هذا الخطر نسبياً عند اعتماد منتجات وتكنولوجيات وأسواق وتصميمات مؤسسية جديدة. وتنتج مخاطر الملكية والإدارة من حقيقة أن الملاءة المالية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر تتوقف على علاقات الملكية وهيكل الإدارة. ويكتسب هذا الأمر أهمية خاصة، نظراً إلى غياب التنظيم والإشراف الخارجيين. وقد تواجه المنظمات غير الحكومية والتعاونيات مستويات مرتفعة جداً من الخطر. وأما خطر الاعتماد على الإعانات، فينجم عن الاعتماد على منحي الدعم واحتمال توقف هذا الدعم بصورة مفاجئة.

ومن أشد أنواع المخاطر والتي بإمكانها تعطيل عمل مؤسسة التمويل البالغ الصغر خطر العجز عن السداد، وهو ما تسعى جميع المؤسسات المالية عموماً ومؤسسات التمويل البالغ الصغر خصوصاً إلى إيجاد

حلّ له. وإزاء هذا الخطر، ينبغي أن تتوخّى المنظمات غير الحكومية وغيرها من مؤسسات التمويل البـالغ الصغر درجة عالية من الحذر عند تقديم الائتمان، إذ ليست في موقع يسمح لها بالمجازفة والوقـوع ضد حية لحالات عدم السداد، أو التأخر في الدفع، أو العجز عن السداد بالكامل، أو أية مخاطر أخـرى<sup>(84)</sup>. وعلى المدافعين عن القروض البالغ الصغر أن يروا التناقض بين جهود بـداء السـلام (مـثـل مـسـاعدة المقـاتلين العائدين)، والتنمية الاقتصادية.

ويمكن للبرامج تجنّب هذه المخاطر بمنح قروض فردية لأصحاب المشاريع البالغة الصـغر الذين لديهم ضامنون مؤهلون يفون بالتزاماتهم في حال قصرُوا هم عن السداد. ومن الواضح أيضاً أن سـلامة وضع العملاء تعني قوة مؤسسات التمويل البالغ الصغر ومن ثم الحد من الفقر بعد عدة سنوات. وقد يـؤدي العملاء السليمون في النهاية إلى التخفيف من خسائر الحافظات بسبب قلة عدد العمـلاء الذين يتغيـدون أو ينسحبون بسبب المرض أو يتخلّفون عن السداد بسبب الوفاة. وبالتالي، يمكن أن تـوقـر بـوالص التـأمين ضمانات للقروض في حالات الطوارئ، كما هو الحال عند حصول الجفاف أو وقوع الحرائق. وقد يـطلب من جميع أصحاب المشاريع البالغة الصغر تطبيق نظام الادخار الإلزامي للحؤول دون القصور فـي سـداد القرض البالغ الصغر، حتى في أسوأ الظروف، لا سيما إذا كانت كمية المدخرات كبيرة. وبهـذه الطـريقة، تصبح في حوزة أصحاب المشاريع من الفقراء مواردهم الخاصة التي يمكنهم الاعتماد عليها عند الحاجة. ومن شأن ذلك أن يحمي محفظة مؤسسات التمويل البالغ الصغر<sup>(85)</sup>.

وتشكل المرونة الذاتية للقروض خياراً آخر للتعامل مع الأوضـاع الصـعبة، لا سـيما فـي أثنـاء النزاعات. فقد تخفف هذه المرونة من الضغط على العملاء الذين لا يرغبون في الانتقال إلى المرحلة التالية والحصول على قرض أكبر ومواجهة الأعباء الأشد وطأة المترتبة عليه، وذلك بفعل الأزمة. وبدلاً من ذلك، يمكن أن يأخذ العميل فترة من الراحة، أو ينسحب مؤقتاً، ومن ثم يدخل مجدداً إلى عـالم القـروض البالغـة الصغر عندما يشعر أنه مستعد لذلك، من دون تعريض نفسه للضغوط بالحصول على قرض قد لا يسـد سـداده. ويمكن أن تعتمد مؤسسات التمويل البالغ الصغر إلى تصميم وتنفيذ أدوات جديدة للتأمين، كما ذكـر سابقاً، مثل التأمين على الحياة، والتأمين الصحي، والتأمين على القرض، والتأمين على الجـذـارة، وغيرهـا. وتعود هذه الأدوات بمنفعة متبادلة للمقترض والمؤسسة على السواء.

وكما هو الحال في الظروف السيئة الأخرى، كالجفاف مثلاً، تستدعي حالات النزاع اتخـاذ تدابـير وخطوات محدّدة لصالح مؤسسات التمويل البالغ الصغر. ومن هذه التدابير متابعة تطـور المشـكلة وعـدد العملاء المتسربين، وتقييم أداء العملاء والتغيرات الطارئة، وإجراء المقابلات عند انتهاء الخدمـة، ومتابعـة حالات التأخر والتخلّف عن السداد. وقد تؤدي كل هذه الخطوات إلى التخفيف من تأثير النزاعـات، وإلـى اتخـاذ تدابـير أكثر اتساقاً من شأنها جعل مؤسسات التمويل البالغ الصغر أكثر استدامة وأكثر قدرة على تجاوز الصدمات في المستقبل<sup>(86)</sup>. وتتطلب هذه الأنشطة حسن إدارة المخاطر في مؤسسة التمويل البـالغ الصـغر وإنجاز عملياتها بكل كفاءة.

.Doyle (1998) (84)

.Woodworth (85)

.Ibid (86)

ومن التدابير الضرورية الأخرى البحث في ارتفاع تكاليف عمل مؤسسة التمويل البالغ الصغر فـ في حالات ما بعد النزاعات، مثل التكاليف المتصلة بتعزيز الأمن، وارتفاع تكاليف السفر وتعويضات الموظفين. وينبغي بناء شراكات مع المنظمات غير الحكومية أو الوكالات الحكومية القادرة على تقديم أرقام قيمة للمؤسسة وإكسابها فوائد التجربة. وهذه الشراكات يمكن أن توفر الوقت والمال وتساعد على تجنب ارتكاب الأخطاء بعد انحسار حدة النزاعات، لئلا يفترض المقترضون المحتملون خطأ أن التمويل البالغ الصغر هو صدقة يحصلون عليها من غير مقابل. واعتماد الممارسات الجيدة في مؤسسات التمويل البالغ الصغر فـ في أثناء الحرب أهم منه في أثناء السلم.

وينبغي أن تتناسب أسعار الفائدة التي تفرضها مؤسسات التمويل البالغ الصغر مع أسعار السوق، وأن تُهَيئ هذه المؤسسات موظفين على درجة عالية من المهارة والكفاءة التنظيمية، وأن تسد على المدى تحقيق الاستدامة، وأن تشغل حافظة ممتازة الجودة. ولن تتجح المؤسسة في حال الخلط بين عملها والمساعدة الإنسانية المقدمة في أعقاب الحروب. ويجب تقييم الأخطار التي تواجهه المؤسسة، ووضع خطط استراتيجية للتصدي لها. ويتعين كذلك الإجابة على جميع علامات الاستفهام التي تحيط بالعملاء والعمل على أن ينال العملاء الذين لا يسددون قروضهم جزاءات معينة كانوا قد نُبهِوا إليها في حال عدم السداد، للحفاظ على استمرارية أي برنامج. وينبغي إبلاغ جميع العملاء المحتملين بالقواعد الأساسية للعمل، من أجل ضمان تسديد القروض كاملة وفي الوقت المناسب، ونمو مؤسسات التمويل البالغ الصغر من دون تعثر.

ووفقاً لتعاريف الفريق الاستشاري لمساعدة أكثر الناس فقراً، تتضمن المتغيرات المتصلة بخطر عدم السداد في مؤسسات التمويل البالغ الصغر الحافظة المعرضة للخطر، وهي الأداة الأكثر رسداً تخداماً لقياس نوعية الحافظة. والحافظة المعرضة للخطر هي جميع القروض التي تأخر سداد قسط واحد أو أكثر من مبلغها الأصلي لعدد معين من الأيام. وعند الإشارة إلى الحافظة المعرضة للخطر، ينبغي أن تحدد مؤسسة التمويل البالغ الصغر دائماً عدد هذه الأيام (الحافظة المعرضة للخطر لأكثر من 30 يوماً على سبيل المثال)<sup>(87)</sup>.

ونسبة شطب الديون هي النسبة المئوية للقروض التي قدمتها مؤسسة التمويل البالغ الصغر، ومن ثم أزيلت من الرصيد المتبقي من إجمالي حافظة القروض، نظراً إلى أن احتمالات سدادها ضعيفة جداً. وقد يشير ارتفاع هذه النسبة إلى أن المؤسسة تواجه مشاكل في سياق جمعها للمستحقات. غير أن وجود مجموعة من سياسات الشطب المختلفة يجعل المقارنة فيما بين مؤسسات التمويل البالغ الصغر أمراً صعباً ونتيجة لذلك، قد يعزل المحللون هذه النسبة قبل عرضها، وذلك لتوفير قاعدة مشتركة لمقارنة جميع عمليات الشطب بالطريقة نفسها. وقد تؤدي التعديلات المعتمدة على نسبة الشطب إلى زيادة قيمة القروض المشطوبة أو خفضها، من خلال إزالة القروض المتأخر سدادها من إجمالي محفظة القروض أو إعادتها إليها، وذلك وفقاً لمعيار دولي أو وطني لشطب القروض. وأخيراً، هناك نسبة تغطية المخاطر، وهي تشير إلى نسبة المحفظة المعرضة للخطر التي تتم تغطيتها عن طريق تسديد بدل لمؤسسة التمويل البالغ الصغر في حال خسار القرض. ونسبة تغطية المخاطر هي مؤشر تقريبي عن جهوزية المؤسسة لاستيعاب خسائر القروض فـ في أسوأ الأحوال. وينبغي أن تضع مؤسسة التمويل البالغ الصغر الخطط وفقاً لعمر محفظتها المعرضة للخطر: فكلماً كان القرض المتأخر سداده قديماً، كان البدل المتوقع في حالة خسارة القرض أكبر. مثلاً، قد تبلغ نسبة التغطية في حالة المحفظة المعرضة للخطر لأكثر من 180 يوماً 100 في المائة، بينما من المرجح أن

(87) الفريق الاستشاري لمساعدة أكثر الناس فقراً، 2006.

تبلغ هذه النسبة في حالة المحفظة المعرضة للخطر لأكثر من 30 يوماً قيمة أقل بكثير. وبالتالي، ليست تغطية المخاطر بنسبة 100 في المائة هي المثلى بالضرورة<sup>(88)</sup>.

### الجدول 3 - مؤشرات المخاطر لعدد من مؤسسات التمويل البالغ الصغر

البلد	مؤسسة التمويل البالغ الصغر	المدفوعات المخصصة لتغطية تناقص قيمة القروض/الأصول (بالنسبة المئوية)	المحفظة المعرضة للخطر لأكثر من 30 يوماً (بالنسبة المئوية)	نسبة شطب الديون (بالنسبة المئوية)
العراق	الثقة	6.11	3.26	13.06
لبنان	المجموعة	-0.71	3.96	3.63
لبنان	أمين	-1.28	1.41	0.42
لبنان	مخزومي	0.22	6.40	0.25
فلسطين	أصالة	15.38	58.30	
فلسطين	فاتن	1.67	6.33	0.76
فلسطين	لجان الإغاثة الزراعية الفلسطينية	0.03	72.00	
فلسطين	ريادة	14.95	46.55	31.68

المصدر: قاعدة بيانات أسواق شركة MIX.

ويعرض الجدول 3 أعلاه بيانات حول عينة من مؤسسات التمويل البالغ الصغر في العراق ولبنان وفلسطين. وتخصيص إحدى النفقات لتسديد بدل في حالة القروض المعدومة (تخلف العميل عن السداد، أو ضرورة إعادة التفاوض بشأن شروط القرض، ...).

ولتجاوز المخاطر، ينبغي أن تعتمد مؤسسات التمويل البالغ الصغر في المقام الأول على رصد أنشطتها، وذلك من خلال متابعة المؤشرات السابقة، والتأكد من أنها تبذل الجهود اللازمة للتخفيف من أية عوامل قد تعرضها للمخاطر وتوقع أداءها.

### جيم - زيادة خدمات الانتشار في برامج الانتماءات البالغة الصغر وتعزيز تأثيرها الاجتماعي على جهود السلام


تُعرف خدمات الانتشار في سياق الانتماءات البالغة الصغر بأنها الجهود المبذولة لتقوية خدمات التمويل البالغ الصغر للأشخاص الذين ترفض المؤسسات المالية خدمتهم. ويمكن قياس الانتشار بطريقتين، هما نطاقه، وهو عدد الزبائن المستفيدين وحجم الخدمات المقدمة (كالقيمة الإجمالية للمحفظة مثلاً)، أو عمقه، وهو المستوى الاجتماعي والاقتصادي للعملاء الذين يمكن أن تخدمهم مؤسسات التمويل البالغ الصغر<sup>(89)</sup>.

(88) Ibid.

(89) Lafourcade, Isern, Mwangi and Brown (2005)

## الشكل - قدرة المؤسسات المختلفة على الانتشار

التمويل البالغ الصغر قادر على خدمة الفئات ذات الدخل الأدنى



المصادر: Visa International, World Bank, C.K. Pralahad.

فيما يتصل بالانتشار الموجه لخدمة الفقراء، يشير الشكل أعلاه إلى أن الجزء الأكبر من سكان العالم والذي يحصلون على أقل من 1 500 دولار في السنة، بما فيهم الشريحة العليا من الفقراء والمعدومين، لا يحصلون على أي تمويل عن طريق العمليات التقليدية التي توفرها المصارف التجارية أو الاتحادات الائتمانية. ويعود ذلك إلى أن هذه المؤسسات لا تمول سوى الأشد خاص القادرين على سد احتياجاتهم. ومما لا شك فيه أن التمويل البالغ الصغر قادر على الوصول إلى أصحاب أدنى مستويات الدخل الذين إما لا تهتم المصارف التجارية بالمخاطرة في تمويلهم وإما لا تكون على استعداد لذلك. ويمنح التمويل البالغ الصغر هذه الشريحة المحرومة من السكان القدرة على الحصول على الخدمات المالية، لمساعدتها على الحفاظ على أنشطتها الاقتصادية، وتوليد الدخل، وإعالة ذاتها. وأما في المنطقة العربية، فكمما ذكر آنفاً لا يوجد تعريف واضح لأهداف مؤسسات التمويل البالغ الصغر. وللمؤسسات المختلفة أهداف مختلفة. فبعضها يستهدف الشريحة العليا من الفقراء، بينما يركز بعضها الآخر على الفقراء، في حين يستثمر غيرهما في الفقراء المعدمين. ولا تشجع أفضل الممارسات في مجال التمويل البالغ الصغر على تقديم القروض للفقراء المعدمين.

وينبغي أن تركز مؤسسات التمويل البالغ الصغر في المقام الأول على الفقراء. وعلى النحو المبين في الشكل أعلاه، يبلغ عدد المحرومين من الخدمات التي تقدمها المصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى 4 مليارات شخص. ويجب خدمة هذه السوق الكبيرة التي لن تستغل ما لم تمويلها مشاريع التمويل البالغ الصغر من أجل استحداث فرص العمل والاستفادة من الموارد المهملة. وبالرغم من أن التمويل البالغ

الصغر موجه أساساً نحو الفقراء والشريحة العليا منهم، إلا أن آثاره قد تصل في نهاية المطاف إلى الفقراء المعتمدين، وذلك عن طريق بناء القدرات وخلق فرص العمل.

وينبغي أن تركز المؤسسات الوسيطة على أصحاب المشاريع من الفقراء، وأن توفر تسهيلاتاً مناسبة للعاملين ومصمماً حسب احتياجات السوق التي تخدمها هذه المؤسسات. وتسهل تعبئة المدخرات تحقيق ودائع صغيرة، كما توفر أموالاً جاهزة ليأخذها العملاء عندما يشاءون إذا كان القانون يسمح بذلك. وينبغي المضي قدماً في تعزيز الوصول إلى العملاء واختراق السوق، إذ من شأن ذلك أن يدل على قدرة العميل على الاستجابة للخدمات المقدمة، وكذلك على الكفاءة في إدارة تقديم الخدمات.

### دال - التدريب والمساعدة الفنية

ومن أجل مساعدة مؤسسات التمويل البالغ الصغر على بناء قدراتها المؤسسية، ينبغي تسهيل حصولها على التدريب والمساعدة الفنية. ومن الواضح أن المنطقة تفتقر إلى التدريب المناسب في أفضل ممارسات التمويل البالغ الصغر، وأنها تحتاج إلى مساعدة فنية أكثر تكييفاً مع احتياجاتها. وتختلف الاحتياجات التدريبية كثيراً، نظراً إلى أن برامج التمويل البالغ الصغر الجديدة تحتاج إلى تدريب حول الأمور الأساسية، في حين تواجه البرامج الأقدم من هذا التمويل الجيل الثاني أو الثالث من المشركين الملائمة للمنظمات الأكبر والأكثر تعقيداً. وتستدعي البرامج الأقدم تدريباً ومساعدة فنية أكثر تخصيصاً بكثير<sup>(90)</sup>.

ويندرج عدد كبير من برامج التمويل البالغ الصغر في المنطقة ضمن مؤسسات كبيرة، مثل المنظمات غير الحكومية الدولية أو المنظمات الحكومية أو المنظمات شبه الحكومية (مثل الصناديق الاجتماعية أو المصارف الإنمائية المملوكة من الدولة). ويمكن أن تؤدي هذه الهياكل إلى الحد من النمو. وبعد أن تبلغ مؤسسات التمويل البالغ الصغر مستوى معين من التطور، ينبغي أن تفكر في تقديم خدمات جديدة أو التحويل إلى كيان قانوني مستقل. ومن أسباب ذلك الحاجة إلى اتباع قواعد أو إجراءات داخلية قد تتعارض مع أنشطة المنظمة الأم أو أهدافها الأخرى. وقد يستدعي الأمر تكوين هوية واضحة مستقلة عن هوية المنظمة الأم، وذلك تجنباً لإرسال إشارات متضاربة للعاملين<sup>(91)</sup>.

وقد أُخذت عدة مبادرات لتعزيز التدريب في مجال التمويل البالغ الصغر في المنطقة. وفي صيف عام 2000، حضر 35 مشاركاً من المنطقة دورة برنامج Boulder التي شارك فيها 120 شخصاً. وقد حضر حتى الآن أكثر من مئة شخص من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا هذا البرنامج. ويريد الممارسون بالتالي مساعدة مؤسسات التمويل البالغ الصغر على التعرف على أفضل الممارسات. وقد بدأت عدة مبادرات على الصعيد الإقليمي، وتم اختبار وتنفيذ عدد منها، بينما لا تزال مبادرات أخرى في أولي مراحلها<sup>(92)</sup>.

وبالإضافة إلى هذه المبادرات، أبرم الفريق الاستشاري لمساعدة أكثر الناس فقراً منذ عام 1997 عدداً من الشراكات مع معاهد التدريب في مختلف أنحاء العالم، لتقديم دورات حول الإدارة المالية

(90) Brandsma and hart (2004), op. cit.

(91) Ibid.

(92) Ibid.

لمؤسسات التمويل البالغ الصغر. وبعد أن حدد الفريق الافتقار إلى الكفاءات اللازمة لدى المدراء والموظفين العاملين في قطاع التمويل البالغ الصغر بأنه العائق الرئيسي أمام تطوير هذا القطاع، تسعى هذه المبادرة إلى تعزيز الأداء عن طريق التدريب. ويعمل عدد كبير من المؤسسات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على تقديم تدريب محلي للموظفين المسؤولين عن القروض والموظفين من الفئة الوسطى<sup>(93)</sup>.

وقد تؤدي برامج التدريب والمساعدة الفنية المدعومة بالكامل من البرامج المالية إلى رفع تكاليف العملية، من دون أن يرفع ذلك من كفاءة الخدمات المالية. وتتمتع البرامج التي تقدم خدمات مالية بحدّة بالكفاءة نفسها التي تميز البرامج التي تقدم قروضاً وتدريباً إلزامياً حول الائتمانات. وأما البرامج المالية التي تجمع حدّاً أدنى من الخدمات غير المالية مع الخدمات المالية، فهي أكثر عرضة لتحقيق الاكتفاء الذاتي مقارنة بالبرامج التي تقدم حزمة متكاملة من الخدمات لمساعدة أصحاب المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر.

وإذا ما قررت المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات مالية تنظيم برامج تدريبية، فينبغي أن تكون هذه البرامج مدفوعة بالطلب، ومتوقّرة على أساس استرداد التكاليف، وبشكل منفصل عن الخدمات المالية. ففي إثيوبيا مثلاً، كان التدريب على الخياطة الذي نظّمته إحدى المنظمات غير الحكومية الممولة من الوكالة الألمانية للتعاون الفني قليل النجاح، لأن السوق كانت مشبعة بالخياطين، في حين كان الطلب على التدريب في مجال البناء مرتفعاً جداً. وأما التدريب الذي قدّم مجاناً مع القروض في السلفادور، فلم يكن فعالاً في زيادة نسبة سداد القروض، نظراً إلى أن المستفيدين من هذه القروض اعتبروها بدلاً يحصلون عليه مقابل المشاركة في البرامج التدريبية<sup>(94)</sup>.

ولا تزال المنطقة تواجه التحديات في حين يتولى مدراء قادمون من القطاع الخاص أو القطاع المصرفي برامج أفضل الممارسات، مما يعزز التوجه التجاري للبرامج عموماً وسعيها إلى تحقيق الاستدامة. غير أن الحصول على هؤلاء المدراء أمر صعب، وغالباً ما يكون الحفاض علىهم أمراً أكثر صعوبة. وبالتالي، تواجه مؤسسات التمويل البالغ الصغر تحديات كبيرة على صعيد الموارد البشرية، وهي جاذبة المرشحين المناسبين، والاستثمار لتحسين مهاراتهم والاحتفاظ بهم<sup>(95)</sup>.

## هاء - الدعم الخارجي ومعايير الجهات المانحة

يكمن الهدف من وضع معايير مشتركة للجهات المانحة والداعمة لحصول مؤسسات التمويل الصغير والبالغ الصغر على مزيد من الخدمات المالية في تمكين هذه الجهات من العمل في تناغم، وذلك للتأكد من تطبيق الدروس المكتسبة من التجارب الناجحة للمؤسسات التي تدعمها. ويدور دعم الجهات المانحة لمؤسسات التمويل البالغ الصغر حول مجالين أساسيين، هما الانتشار والاستدامة. ويهدف الانتشار إلى الوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن، بينما توفر الاستدامة السبل اللازمة لتوسيع نطاق الانتشار. ونظراً إلى وجود أنواع عديدة من الوكلاء لدى المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر والذين يحملون خصائص مختلفة ويطلبون خدمات متنوعة، يجب تشجيع مجموعة من المؤسسات المتخصصة على اعتماد أساليب متخصصة لخدمة أسواقها الخاصة. وقد تشمل هذه المؤسسات المصارف التجارية والإئتمانية، والاتحادات الائتمانية،

.Ibid (93)

.Nagarajan (1997), op. cit (94)

.Ibid (95)

والمصارف المشتركة أو المجتمعية، والمنظمات غير الحكومية، وشركات التمويل، والتعاونيات، وجمعيات الادخار والائتمان، وغيرها من المؤسسات الوسيطة المتخصصة<sup>(96)</sup>. وينبغي أن تعتمد جميع المؤسسات المبادئ الأساسية للتمويل إذا ما أريد لها النجاح. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تسعى الجهات المانحة إلى أن تتناسب آليات الدعم لديها مع أفضل الممارسات الدولية، وأن تفضي إلى نظام مالي سليم على الأجل الطويل.

وينبغي أن تتحلّى المؤسسات الوسيطة الباحثة عن دعم بعدد من نقاط القوة، منها اعتماد ثقافة وهيكل وقدرات ونظم تشغيلية مؤسسية يمكن أن تساعد على الاستمرار في خدمة طائفة من العملاء ذوي الدخل المنخفض. ولتحقيق ذلك، لا بد من وجود هيكل سليمة، والاستقلال عن التدخلات السياسية، والتناسب مع السياق المحلي، وتشغيل موظفين أكفاء، واعتماد خطة عمل قوية تهدف إلى التوسع والاسد-تدامة، وتحديد رسالة ورؤية تُحدّد في ضوءها أهداف المؤسسة وملكيته وقنوات المساءلة فيها<sup>(97)</sup>. ومن نقاط القوة أيضاً إنشاء نظم دقيقة لمعلومات الإدارة، واستخدامها بكثافة لاتخاذ القرارات والمساءلة بشأن اسد-تخدام الأم-وال، علماً أنها بالغة الأهمية بالنسبة إلى فعالية الإدارة وكفاءتها. وتكتسب الكفاءة في إدارة المعاملات الص-غيرة والعالية الإنتاجية الأهمية نفسها في المؤسسات الوسيطة. وهي تقاس بواسطة عدة متغيرات، مثل الق-روض للموظف الواحد والتكاليف التشغيلية كنسبة مئوية من متوسط الحافظات السنوية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إعداد التقارير المالية على نحو هادف وشفاف ويتفق مع المعايير الدولية ويسمح للجهات المانحة بأداء التقييم بشكل مناسب. وعلى المؤسسات الوسيطة أن تخدم الفقراء بشكل رئيسي، وأن تقدّم للعملاء قروضاً مناسبة لهم ومصممة خصيصاً لتلبية احتياجات السوق المحددة التي تقوم بخدمتها. وتسهل تعبئة المدخرات تحقيق ودائع صغيرة، كما توفر للعملاء أموالاً يمكنهم الحصول عليها حينما يشد-أؤون، إذا ك-ان الق-انون يسد-مح بذلك<sup>(98)</sup>. وينبغي استخدام المنح لتنمية المؤسسات في جميع المراحل. وقد تستدعي التنمية المؤسسية رسمة العائدات لتمكين المؤسسات من مزج تكاليف أموال المنح مع المصادر التجارية خلال الفترة اللازمة لبداء عمليات فعالة وتعزيز نطاقها، وإدارة الخسائر التشغيلية (بالرغم من أنه على المانحين تجنب تغطية الخسائر التشغيلية، إلا خلال مرحلة محددة زمنياً، وذلك في أثناء إنشاء المؤسسة أو توسيعها)، وشراء أصول ثابتة تدرج في قاعدة الأسهم التي تملكها المؤسسة.

ويشكل الدعم الذي يقدمه المانحون في شكل قروض خياراً مناسباً للمؤسسات القائمة على التسد-ليف والتي تستوفي معايير الأداء. غير أنه ينبغي إيجاد رأس مال لدى مصادر محلية وتجارية لتمويل القروض، وذلك في أقرب وقت ممكن وحتى في مرحلة إنشاء المؤسسة. وينبغي الحذر من إثقال كاهل المؤسسات الشابة التي تواجه المخاطر الملازمة للقروض بالعملة الأجنبية، ما لم تتخذ الاحتياطات اللازمة للحؤول دون ذلك. وتُنصح الجهات المانحة كذلك بالتنبيه لعدم تفويض الجهود التي تبذلها جمعيات الادخار والائتمان لتعبئة المدخرات، وذلك من خلال منحها قروضاً بكلفة أقل من كلفة تعبئة الأموال محلياً.

ويستدعي تحول المؤسسات إلى مصادر تمويل تجارية بالكامل إمدادها بأشكال خاصة م-ن ال-دعم لمساعدتها على دخول النظام المالي. ويمكن للجهات المانحة أن تكون بمثابة عوامل محقّزة لهذا التحول، من خلال توفير أدوات مثل أرصدة الحسابات الهامشية وأسهم المستثمرين من مصادر رسمية وخاصة. ويمكن

(96) World Bank (1995).

(97) Ibid.

(98) Ibid.



للتمويل الذي يقدمه المانحون أن يساعد في جذب استثمارات القطاع الخاص عن طريق عمليّات الدرجة الثانية التي تجمع الأموال من مصادر تجارية وتقدم القروض لمؤسسات التمويل البالغ الصغر، وكذلك من خلال تقديم ضمانات جزئية للقروض التي تقدمها المصارف التجارية للمنظمات غير الحكومية.

ويجب ألا تتأذى المؤسسات التي تعتمد مبادئ سليمة لتحقيق الاستدامة بسبب المؤسسات الأخرى التي تقدم خدمات منافسة بأسعار متدنية أو بطرق غير مستدامة. وعندما تقدم الجهات المانحة الإعانات (المنح أو القروض) للمشاريع الصغيرة والبالغة الصغر، عليها الحرص على تنسيق جهودها بحيث تمنح تلك المؤسسات حوافز واضحة لتصبح مستدامة مالياً. وعليها أن تنسق، على وجه الخصوص، أساليب الفائدة المناسبة وغيرها من الشروط التي تُقدّم بموجبها المساعدة لأي مؤسسة كانت<sup>(99)</sup>. وعليها التنسيق أيضاً بين تقديم دعم مؤسسي واعتماد سياسات قطاعية، بحيث تتوفر للمؤسسات المالية، بما فيها العاملة في القطاع غير الرسمي وشبه الرسمي، الظروف المؤاتية لتطورها ونموها. وعلى الجهات المانحة أن تشترط على المؤسسات تقديم تقارير منتظمة حول أدائها، وأن تتخذ قراراتها التمويلية حسب قدرة هذه المؤسسات على تحقيق الأهداف المتصلة بالأداء. وتعرض الجداول التالية الحد الأدنى من البيانات الأولية التي ينبغي الإبلاغ عنها، ولكنها لا تتضمن أية مؤشرات تحليلية مثل النسب المالية أو التعديلات التي تراعي احتمالات الحصول على إعانات مالية أو وقوع تضخم. والقصد من ذلك هو ضمان جودة البيانات وقابليتها للمقارنة، والتمكن من إجراء تحليل مالي يمكن للجهات المانحة والبرامج تفسيره. ويستدعي إجراء تحليل مفيد - وقرائة صلبة من البيانات. وتهدف هذه المؤشرات إلى توفير تلك القاعدة<sup>(100)</sup>.

وينبغي أن يكون التمويل المقدم من المانحين مكملاً لرأس المال الخاص وليس بديلاً له. ويمكن تعزيز وفورات الحجم ورفع مستوى التعليم عن طريق تنسيق أنشطة الوكالات المانحة في مجال التمويل البالغ الصغر. وكحد أدنى، يمكن تحديد التدخلات المناسبة، وتجنب الخلافات والازدواجية في التمويل، وتوضيح الفروق في المجالات والمنهجيات التي تختار مختلف الجهات المانحة دعمها، وذلك من خلال توثيق التعاون بين المانحين والتواصل مع مقدمي التمويل البالغ الصغر. ومن الأهداف المرجوة الحد من الفقر من خلال استهداف الأسر الفقيرة؛ والتنمية الاقتصادية من خلال استهداف الشركات المحلية المسدّدة؛ وخلق فرص العمل لتعزيز الاستقرار، وذلك بالتركيز على الرجال من الشباب العاطلين عن العمل في المناطق النزاع؛ والحد من الفقر والتفاوت بين الجنسين، من خلال التركيز على المرأة؛ والحد من الفقر أو رفع مستوى النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال التركيز على المناطق الريفية والزراعة. وبالإضافة إلى ذلك، تسعى عمليات التمويل البالغ الصغر إما إلى السرعة في تقديم الخدمات للمجتمعات المحلية المستهدفة، وإما إلى بناء عمليات مستدامة قابلة للنجاح على الأجل الطويل، وذلك حسب أولويات الجهة المانحة<sup>(101)</sup>.

ودأبت المنظمات الدولية على مقاومة تقديم خدمات موجهة في المناطق غير المستقرة، وهذا دليل على أنها تفضل التركيز على بناء عمليات مستدامة. وغالباً ما تعرب الجهة المانحة نفسها عن اهتمامها بعدد من الجوانب في تنمية التمويل البالغ الصغر. وقد ترغب الجهة المانحة أيضاً في استكشاف بدائل أخرى إلى

.Ibid (99)

.Ibid (100)

.USAID IZDIHAR (2007), op. cit (101)

جانب التمويل البالغ الصغر، مثل النقد مقابل العمل، والتي قد تكون أكثر ملاءمة لتحقيق هذا الهدف وأهداف أخرى محددة<sup>(102)</sup>.

ولقد فشل التمويل القائم على تقديم إعانات كبيرة ومستمرة بهدف القيام بأعمال خيرية، إذ أدت هـ- هذه البرامج إلى استنزاف الموارد من دون أن تصبح مستدامة، وساهمت في الاعتقاد الخاطئ بأن الفقراء غير مؤهلين للتعامل مع المصارف. وعلى الجهات المانحة تقديم الدعم المالي وغيره من أنواع الدعم لضمان نوعية الخدمات التي تقدمها المؤسسة وتعميمها على أوسع نطاق ممكن. وينبغي أن تدعم الجهات المانحة الجهود التي تبذلها مؤسسات التمويل البالغ الصغر لتوسيع نطاق عملياتها، وتحقيق الاكتفاء الذاتي المالي والاستقلالية. وعلى الجهات المانحة كذلك أن تتأكد من أن سعي المؤسسات إلى الاستدامة لا يحيد اهتمامها عن تقديم الخدمات المناسبة للفقراء.

ويعرض الإطار أدناه تجربة تيمور الشرقية المليئة بالدروس القيمة، بالرغم من أن هـ- ذا البلاغ يدق عـ خارج المنطقة. وقد أثبتت هذه التجربة أنه يجب عدم اعتماد الحلول الجاهزة وتنفيذها، خصوصاً تلك التي تقدمها الوكالات الدولية، من دون فهم شامل للوضع في البلد وحالة العملاء واحتياجاتهم.

## الإطار 2- تيمور الشرقية، قصة فشل

بعد استقلال تيمور الشرقية عن اندونيسيا في عام 1999، أطلق البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والبنك الآسيوي للتنمية عملية إعادة هيكلة الاقتصاد في البلد. وعملت هذه الجهات على دفع عجلة الاقتصاد في المناطق الريفية، ووضعت حدًا للطبيعة المركزية لعمل الحكومة من خلال مشروع التمكين المجتمعي الذي يمنح قروضاً لتنفيذ مشاريع مجتمعية صغيرة مثل إصلاح الطرق، ومشاريع المياه والصرف الصحي، وبناء الأكشاك الممولة من إيرادات بيع الصحف. وبدلاً من تغيير حالة الاقتصاد، أدت هذه التدابير إلى نشوب صراعات في المجتمع المحلي، وإلى تعزيز اللامبالاة، وعدم استدامة المشاريع.

وهدف البنك الدولي، من خلال انخراطه في إعادة الإعمار، إلى تقديم مساعدات مادية عاجلة، وبناء مؤسسات قوية ترتكز عليها الإدارة المحلية لـ "تمكين" المجتمعات المحلية من المشاركة في تحقيق تنميتها. وكان على المجتمعات المحلية المستهدفة من مشروع التمكين المجتمعي أن تلتزم بالمبادئ التوجيهية للبنك الدولي وأن تخضع لإشرافه، وأهدافه، ومؤشراته الأساسية للأداء، مما لم يترك لها سوى درجة قليلة جداً من الاستقلالية. وفي ضوء المهل النهائية الضديقة لصدرف أم- والمشاريح، والقواعد البيروقراطية التي تحكم أدق التفاصيل، غرقت هذه المجتمعات في حالة من الارتباك والأوضاع المتضاربة. وبالإضافة إلى ذلك، أدى منح القروض لأصحاب المشاريع البالغة الصغر إلى وضع معظمهم في موقف حرج، نظراً إلى أن كثيرين منهم أنفقوا المال لتلبية احتياجاتهم العاجلة، أو وجدوا أنفسهم أمام خيار تجاري واحد ليس إلا، وهو إنشاء كشك والعمل فيه. وفي الواقع، تم استخدام 54 في المائة من القروض الائتمانية البالغة الصغر المقدمة لمشروع التمكين المجتمعي لإنشاء الأكشاك، مما أدى إلى خفض عدد الزبائن ورفع حدة المنافسة. ولم يكن معظم المستفيدين من القروض أميين وغير ملمين بسلامة مشاريعهم واستدامتها فحسب، بل كانت أيضاً نسبة 70 في المائة من عمليات التمويل البالغة الصغر غير قادرة على استرداد قيمة القرض الأصلي وبالتالي تسديده.

وحاول البنك الدولي بناء دولة على جناح السرعة، وذلك من خلال فرض اقتصاد السوق الحرة فرضاً على مستوى القاعدة. غير أن هناك حدوداً واضحة لما يمكن للانتماء وبعض المهارات المحاسبية معالجته. كما أن افتقار البنك إلى الشريعة السياسية واعتباره موزعاً للأموال في المقام الأول أدبياً إلى فشله في إحلال الديمقراطية في الريف. وبدلاً من الاستفادة من الشريعة المحلية والمعرفة الفنية، تجاوز البنك هذه المصادر وحارب لترسيخ رسالته المبنية على "تحضير" السكان.

المصدر: (2004) Moxham.

## رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

### ألف - الاستنتاجات

تدلّ الوقائع على الصعيد الدولي على ضرورة أن تضع الحكومات استراتيجية واضحة تحدّد فيها أهدافها وغاياتها، وذلك حسب احتياجات البلد وخصائص السوق. ويشكل التنسيق بين الجهات المانحة والحكومات عنصراً أساسياً لسلامة العمل في مجال التمويل البالغ الصغر. ولا يعني ذلك أن التشدد في التنظيم هو المطلوب. فدور الحكومة يجب أن يقتصر على توجيه العملية، من خلال تنظيم ودائع مؤسسات التمويل البالغ الصغر، وتوفير الدعم الفني والمالي، وتوسيع نطاق الخدمات. ويتطلب هذا الدور الحرص على إيجاد بيئة سياسية وتنظيمية داعمة، وتجنّب تشويه السوق عن طريق تقديم خدمات مباشرة مدعومة الكلفة، وتجنّب السياسات التي تؤثر سلباً على فعالية مؤسسات التمويل البالغ الصغر وكفاءتها. وهكذا لا يكون دور الحكومات في تقديم الخدمات بل في العمل على تيسيرها<sup>(103)</sup>.

وجذب مؤسسات التمويل البالغ الصغر الدولية الناجحة هـ و اسـ تراتيحية فعالة أيضاً، لأن هـ ذه المؤسسات تملك ما يلزم من خبرة وسمعة وقدرة للحصول على دعم الهيئات الرئيسية. وينبغي أن تكون استثمارات التمويل البالغ الصغر طويلة الأجل، لأن تنمية قدرات هذا القطاع هي عملية بطيئة ومكلفة. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من تسهيل التعاون والشراكات بين القطاعين العام والخاص، بهدف تيسير الحصول على عوامل أساسية مثل التمويل والمهارات والخدمات الأساسية. وينبغي توسيع الخيارات المالية المتاحة. ومن هنا ضرورة الاستمرار في تطوير الأسواق المالية المحلية وفي الوقت نفسه بذاء مهمات الجهات المعنية بالتنظيم والمؤسسات المالية الخاصة.

ووفقاً لأفضل الممارسات في التمويل البالغ الصغر، ينبغي أن تكيف مؤسسات القروض البالغة الصغر خدماتها بحيث تلبي احتياجات العملاء المحليين، لا سيما في أوقات الصراع، من خلال تقديم قروض قصيرة الأجل أو قروض بمبالغ صغيرة أو قروض تصاعديّة، أو فتح مكاتب في أماكن يسهل الوصول إليها<sup>(104)</sup>. وشأنها شأن المشاريع التجارية الأخرى، ينبغي أن تعمل مؤسسات التمويل البالغ الصغر على خفض تكاليفها باستمرار. ولذلك تأثير حتمي على العملاء، إذ يسهم في خفض أسعار الفائدة والرسوم التشغيلية ورسوم المعاملات. ويعني الاعتماد على التسديد حسب المهلة المحددة أنه على مؤسسات التمويل البالغ الصغر إنشاء برامج تحفيزية لتشجيع العملاء، والعمل على استرداد التكاليف في الأجل الطويل، بالرغم من أن المشاريع تنكبد الخسائر عادة في أولى فترات إنشائها. وبالإضافة إلى ذلك، يشد كل رفـع مسـ توى الانتشار عن طريق السعي إلى الوصول إلى أعداد أكبر من العملاء أمراً أساسياً لبقاء المؤسسة. وسـ تبقى طبيعة مرحلة ما بعد النزاع مرتبطة بطبيعة النزاع وحدثه. وعلى كل مؤسسات التمويل البالغ الصغر العمل على تعميق معرفتها بدراسات الحالة المتعلقة بالبلدان التي تواجه مثل هذه القضايا، ولكن عليها أيضاً تكييف طريقة التعامل مع النزاع حسب خصائص كل بلد، واقتصاده، وثقافة الأعمال التجارية فيه.

.Staschen (1999), op. cit (103)

.Larson (2001b) (104)

وفي البلدان المتأثرة بالنزاعات في المنطقة تحديداً، وهي العراق وفلسد-طين وليد-ان، ينبغى أولاً مراجعة الإطار التنظيمي للتمويل البالغ الصغر، وبالتالي تطوير المؤسسات المحلية العاملة في هـ-ذا المجال بحيث تتحول إلى مؤسسات مهنية ومستقرة مالياً. وثانياً، يساعد بناء الشراكات بين مؤسسات التمويل البالغ الصغر والقطاع الخاص وقطاع المصارف التجارية والمنظمات الدولية المعنية بدعم التمويل البالغ الصغر على جعل هذا القطاع أكثر تطوراً وأكثر مناعة في أثناء النزاعات. ويمكن تيسير ذلك م-ن خ-لال إنشء وحدات متخصصة في التمويل البالغ الصغر لتوفير الدعم والتوجيه والرصد، ولتكون بمثابة صلة وصل بين الرؤية الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات العامة والخاصة المشاركة في أنشطة التمويل البالغ الصغر. وثالثاً، يمكن لمؤسسات التمويل البالغ الصغر إنشاء إطار استشاري بشأن السياسة العامة لهذا النوع من التمويل من أجل تعميم أفضل الممارسات الدولية. ويمكن تعزيز قدرة القطاع على المنافسة وإمكانية تحليله ومقارنته، وذلك عبر إجراء تقييم سنوي لمؤسسات التمويل البالغ الصغر. ويستلزم ضد-مان اس-تدامة المنظمات ونموها مستوى عالياً من الإدارة السليمة والقدرة على الحصول على الأموال التجارية. ولا بد من بناء المؤسسات وتنفيذ تحولات قانونية لتحقيق الكفاءة اللازمة. ويمكن دعم المشاريع الصغيرة م-ن خ-لال تحسين إمكانات وصولها إلى الأسواق، ومصادر تمويلها، وروابطها مع الأوساط التجارية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي بذل جهود خاصة لصالح الشباب والنساء وكذلك المشاريع القادرة على توظيف عدد كبير م-ن الأشخاص، مثل المزارع العائلية. وقد يؤدي إبرام تحالفات واسعة النطاق في مجال التمويل البالغ الصغر إلى رفع مستوى التسليف وتطوير نماذج مستدامة مالياً. ويتعين وضع خطط ابتكارية تتيح توظيف التحويلات المالية التي يرسلها المهاجرون في استثمارات إنتاجية طويلة الأجل في بلدانهم، لا سيما في مناطق النزاع التي يغادرها السكان بحثاً عن مناطق أقل اضطراباً.

وفي سبيل تعزيز ثقافة التمويل البالغ الصغر في المنطقة، لا بد من العمل على نشر هذه الثقافة على مستوى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وفي أوساط الرأي العام. ولا تزال مؤسسات التمويل البالغ الصغر تتكلم بمعظمها على التمويل المدعوم، مما يجعلها أقل قدرة على تحقيق الاكتفاء الذاتي مالياً. ولذلك، يتعين وضع هياكل تنظيمية مؤاتية لمنح هذه المؤسسات ميزة تنافسية، ولتوفير أرض خصبة لتطوير أنشطة تستهدفها مصادر التمويل الجديدة. ويجب اتخاذ سلسلة من التدابير لتحسين هذا القطاع وجعله أكثر قدرة على التكيف مع التقلبات والنزاعات، منها تيسير عملية الترخيص وإجراءات بدء العمليات والاندس-حاب منها، وفرض شروط على مستوى رأس المال بهدف منح مؤسسات التمويل البالغ الصغر وضعاً يتيح لها جمع الأموال من المستثمرين من القطاع الخاص في شكل قروض أو أسهم. وأما السماح لمؤسسات التمويل البالغ الصغر بجمع الأموال، فيزودها بحصن يحول دون تأثرها بالتداعيات السلبية للتقلبات، ويساعدها على البقاء وعلى خدمة أعداد أكبر من المستفيدين. وينبغي أيضاً اتخاذ تدابير تشريعية للحؤول دون خطر تفشي الفساد في القطاع، خصوصاً في مؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستفيد من تمويل خارجي<sup>(105)</sup>. ويجب تشجيع المصارف التجارية على المشاركة في تقديم القروض البالغة الصغر. وتوسيع نطاق الخدمات في مجال التمويل البالغ الصغر يعزز العمل على تمكين المرأة وزيادة إنتاجيتها في مجتمعاتها المحلية.

ومع أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر غير المنظمة تصل إلى أشد العملاء فقراً، إلا أن تكاليفها أعلى وحجم عملياتها أصغر. ويتعين أن تعمل هذه المؤسسات على توسيع نطاقها، أو تحويل طبيعة خدماتها، أو الاندماج مع مؤسسات أخرى لتحقيق مستويات من الكفاءة يمكن أن تضمن اس-تمرار عملها. وتنجح التعاونيات في تعبئة المدخرات مقارنة بالمؤسسات الأخرى، حتى وإن كانت لا تقدم القروض بقدر غيرها من مؤسسات التمويل البالغ الصغر عموماً. ونظراً إلى انخفاض تكاليفها التشغيلية، تحتل التعاونيات مكانة جيدة

تؤهلها تحسين أدائها المالي والبقاء في المنافسة. وقد بدأت المصارف التجارية بدخول السوق، وأخذت حصة المنافسة بالتزايد في العديد من البلدان. ويتعين أن تعتمد مؤسسات التمويل البالغ الصغر على الابتكار وتقويم خدمات تستوفي معايير الجودة للاحتفاظ بعملائها، والحفاظ على قدرتها التنافسية في الأسواق المحلية. خدماتها المالية. وبالإضافة إلى تنظيم المؤسسات، تبقى للإصلاحات القضائية أهمية كبيرة في جذب العقود<sup>(106)</sup>. ومن الضروري تعزيز المعرفة بالمنتجات المالية والفرق بينها. وعلى مؤسسات التمويل البالغ الصغر أن تسعى إلى الحد من تكاليفها وأن توفر، عند الاقتضاء، منهجيات للتسليف الجماعي تحقق وفورات في الحجم وتؤدي بالتالي إلى خفض التكاليف.

والتمول المقدم من المانحين على أهميته، لا يمكن أن يحل محل رأس المال الخاص، بل يجب أن يكون مكملاً له. ويجب تنظيم مؤسسات التمويل البالغ الصغر حتى تتمكن من جذب رأس المال الذي يساعدها على تحقيق الاستدامة واكتساب المناعة اللازمة في أثناء التقلبات. ويشد كل الإدخال الطوعي والودائع أكبر مصادر تمويل هذه المؤسسات وأكثرها قدرة على تأمين السيولة. وبالإضافة إلى ذلك، تلبي الوفورات الحاجة إلى توفير خدمات الادخار المحلية والتي غالباً ما لا تلقى الاهتمام اللازم. وينبغي أن تتجنب الجهات المانحة اتكال المنظمات غير الحكومية عليها، وأن تحدد خيارات الانسحاب منذ البداية.

وينبغي عدم الخلط بين التمويل البالغ الصغر من جهة، والإغاثة أو العمل الخيري من جهة ثانية، لأن هذا التمويل يعمل بطريقة مختلفة عن الأدوات الإنمائية الأخرى. وقد تستهدف بعض المبادرات الفقراء من أصحاب المشاريع، في حين قد تستهدف مبادرات أخرى الشريحة العليا من الفقراء أو الشريحة السفلى من أبناء الطبقة الوسطى. وقد تستثمر مبادرات أخرى في الفئات المعرضة للخطر مثل الفقراء المعدمين إذا ما تمكنت من ذلك، وقد تعمل على تأهيلها لتصبح من أصحاب المشاريع، وذلك من خلال تزويدها بأدوات أخرى مثل الادخار والتأمين، ومدفوعات انتهاء الخدمة، أو حتى المنح البالغة الصغر. ولذلك، وفي سياق تقديم الخدمات المالية للفقراء المحرومين، ينبغي عدم إهمال الوسائل الأخرى، مثل الغداء مقابل العمل وبرامج العمل الحكومية وبناء القدرات وتطوير الأعمال التجارية، وذلك لتمكين الفقراء والفئات الهامشية للاستفادة من الفرص الاقتصادية. وتشارك مؤسسات التمويل البالغ الصغر أيضاً في تدريب الفقراء المحرومين وبناء قدراتهم في العديد من البلدان في أنحاء العالم. ويجب ألا تتعارض الشواغل الإنسانية مع مشاريع التمويل البالغ الصغر، خصوصاً في أعقاب النزاعات. بل ينبغي دمج هذه الشواغل والمشاريع في السياسات العامة، بهدف الاستفادة من المشاريع البالغة الصغر لزيادة المساعدات الإنسانية إلى أقصى حد ممكن.

وفي أثناء النزاعات، قد يخفف التمويل البالغ الصغر من حدة الصراع، نظراً إلى أنه يمدد الناس بالموارد اللازمة لتحسين ظروفهم المعيشية. ومن الضروري معرفة المرحلة التي بلغها الصراع في البلد قبل البدء بأي من أشكال أنشطة التمويل البالغ الصغر، ومن الضروري أيضاً دراسة طبيعة النزاع قبل تنفيذ أي مشروع. وتعمل بعض مؤسسات التمويل البالغ الصغر على تسوية القضايا العالقة بين مختلف أجزاء المجتمع المحلي بعد انتهاء النزاعات. ومن المؤكد أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر قادرة على تقديم الكثير للمجتمعات المحلية التي تعمل فيها، وتنوع خدماتها ضروري لنموها وللتخفيف من المخاطر التي تواجهها حافظاتها. ويتوجب في بادئ الأمر تعبئة الجهود لتجنب تكرار النزاعات، وذلك بهدف تعزيز الحصول على ثقة المستثمرين. وينبغي بعد ذلك الانتقال سريعاً من مرحلة النزاع، مما يحول دون الاعتماد على المانحين، على ألا يكون ذلك عن طريق إجراء إصلاحات سريعة وغير منسقة. وعلى الحكومات والجهات المانحة أن

تبدل بعد ذلك جهوداً صادقة لاستعادة الثقة في المؤسسات في البلد. وينبغي توطيد التنسيق فيما بين الجهات المعنية في قطاع التمويل البالغ الصغر جداً، اعتباراً من أولى مراحل البرنامج، والسعي إلى تقديم منتجات مالية تضمن تحقيق وفورات الحجم وتنويع الاقتصادات. وعلى المؤسسات أن تضع خططاً واضحة بشدة. أن الانتشار والاستدامة. والأهم من ذلك، ينبغي دراسة أفضل الممارسات وأسوأها، خصوصاً في البلدان الأخرى المتأثرة بالنزاعات، وذلك في محاولة للتعلم من أخطاء الآخرين، وتحديد الدروس المكتسبة من تطبيق الحلول الناجحة.

وبناء على أفضل الممارسات والتجارب الميدانية الدولية، يستنتج من هذه الدراسة أن التمويل البالغ الصغر ينبغي أن يكون موجهاً في المقام الأول نحو التخفيف من حدة الفقر، وذلك بإيصال الخدمات لتلبية المطالب الكثيرة لقاعدة واسعة من السكان الذين لا يستطيعون الحصول على التمويل، ويحرمون من الانخراط في أنشطة مدرة للدخل. وينبغي ألا يقتصر العمل في هذا المجال على تنفيذ استراتيجيات نجحت في أماكن أخرى، وإنما اعتماد استراتيجيات تأخذ احتياجات السكان المحليين في الاعتبار. ومع ما تلحقه النزاعات من أضرار بمؤسسات التمويل البالغ الصغر جداً، تبين أن العديد من هذه المؤسسات أثبتت قدرتها على التكيف والاستمرار، حتى في الظروف البالغة الخطورة. وقد فقدت هذه المؤسسات الكثير من الموارد، إلا أنها تمكنت من الحفاظ على مكانتها واستئناف تقديم خدماتها في السوق.

وتضمنت هذه الوثيقة دراسات حالة من منطقة الإسكوا، التي تشهد فترات انعدام الاسد-تقرار نتيجة للنزاعات المتكررة. وتبين من تحليل هذه الدراسات أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر تسد-تطيع تج-اوز الظروف السياسية والأمنية القاهرة إذا كانت تتمتع بما يلزم من مناعة واستدامة، وتملك ما يكفي من موارد لتكييف منتجاتها وإجراءاتها بحيث تتغلب على العقبات الناجمة عن الصراعات والاضطرابات السياسية. وقد استندت هذه الوثيقة إلى البيانات المتصلة بقطاع التمويل البالغ الصغر وسبل معيشة الأسر، مثل نصيب الفرد من الاستهلاك ومن الناتج المحلي الإجمالي، للدلالة على مدى تأثير أنشطة التمويل البالغ الصغر على مستوى معيشة الناس وتوليد فرص العمل.

والتوصيات والاستنتاجات التي توصل إليها هذا البحث الواردة أنفاً تنطبق على معظم البلدان المتأثرة بالنزاعات في منطقة الإسكوا، وترد فيما يلي سلسلة من التوصيات الخاصة بكل حالة من الحالات موضوعة البحث في هذه الوثيقة، وهي العراق وفلسطين ولبنان.

## باء- التوصيات

### 1- العراق

يمكن توجيه عدة توصيات للجهات الفاعلة في قطاع التمويل البالغ الصغر في العراق. وعلى حكومة العراق أن تعمل في بادئ الأمر على تهيئة الظروف المؤاتية لخلق بيئة إيجابية تسمح بتطوير التمويل البالغ الصغر في البلد. ويستلزم ذلك مراجعة الإطار التنظيمي وتحسينه. فالقوانين التي ترعى هذا القطاع يجب أن تكون صارمة، من غير أن تشكل أية عقبات قد تعوق عمل هذا القطاع. وعلى نطاق أوسع، وعلى الحكومة العراقية وضع السياسات التي تشجع تقديم الخدمات المالية للشركات والمقترضين، وحماية المودعين في الوقت نفسه. ويجب أن تتخذ الحكومة إجراءات صارمة ضد الفساد، وأن تحسن بيئة الأعمال التجارية،

بما في ذلك الوصول إلى الأسواق والبنية التحتية. وعليها أيضاً وضع البرامج اللازمة لدعم احتياجات المؤسسات الصغيرة والبالغة الصغر.

وفيما يتعلق بالمجتمع الدولي ينبغي البحث في سبل تنويع مصادر التمويل. ويتطلب ذلك زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الدولية مثل وكالات الأمم المتحدة. وبإمكان الإسكوا المساهمة بفعالية في بناء القدرات، وذلك عن طريق تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية لتعزيز الممارس المسؤولين العراقيين بالمسائل الفنية للتمويل البالغ الصغر.

ويقدم مشروع "ازدهار" بعض التوصيات للجهات المانحة، ويقترح أن تتضمن مهامها الرئيسية وضع تعريف واضح لمفهوم التمويل البالغ الصغر في العراق، والمساعدة في حل المسائل التنظيمية والقانونية ذات الصلة، وتحديد مبادئ توجيهية واضحة للإبلاغ والالتزام بها. ويمكنها كذلك أن تساعد في تعميم المفهوم، وأن تقدم الدعم والتدريب، وتشجع إقامة الشبكات في مجال التمويل البالغ الصغر في العراق. ويمكن لمشروع ازدهار العمل على توثيق الروابط مع المصارف، وتوسيع نطاق تقديم الخدمات في هذا القطاع الذي يتطور في ظل ظروف مليئة بالتحديات والتقلبات.

ولا يزال قطاع التمويل البالغ الصغر يواجه تحديات كبيرة في العراق. ففي ظل انهيار الاقتصاد وتقرار السياسي إثر تغيير النظام، أصبحت عمليات مؤسسات التمويل البالغ الصغر غاية في الصعوبة. كما أن الاضطراب الأمني وعدم توفر البنية التحتية المصرفية عقبات أمام تنمية هذا القطاع وتوسيعه. ومع أن الأوضاع بدأت تتحسن، فلا يزال العراق في فئة البلدان المتأثرة بالنزاعات، مع كل ما يترتب على هذا التصنيف من دلائل. ولم تتمكن مؤسسات التمويل البالغ الصغر في حالات عديدة من نقل الأموال فيما بين الفروع، كما واجهت صعوبات كبيرة في معالجة دفعات القروض وإعداد سجلات صحيحة. ولا يزال من الضروري القيام باستثمارات إضافية في تنمية قطاع التمويل البالغ الصغر.

غير أن هناك أسباباً تدعو للتفاؤل أيضاً. فالطلب مرتفع على خدمات التمويل البالغ الصغر في العراق. ويجب إعادة تفعيل النشاط التجاري من خلال تقديم قروض ائتمانية صغيرة جداً لأصحاب المشاريع الصغيرة والبالغة الصغر. وقد أدى العديد من أنشطة التمويل البالغ الصغر إلى نتائج إيجابية، وعاد بالنفع على شرائح واسعة من السكان.

## 2- لبنان

يمثل لبنان نموذجاً للبلدان في فترة ما بعد النزاع في المجموعة موضوع الدراسة. ولا يزال السعي إلى تحسين قطاع التمويل البالغ الصغر في لبنان ضرورياً. وبدلاً من إنشاء مؤسسات جديدة للتمويل البالغ الصغر، قد يكون تطوير المؤسسات القائمة وتحسينها الخيار الأنسب.

ومن الضروري أيضاً تنمية الموارد البشرية في قطاع التمويل البالغ الصغر في لبنان، وذلك بوسائل منها تقديم الخدمات الاستشارية والتدريب، مع التركيز على أفضل الممارسات فيما يتصل بمنهجية الائتمانات وتسويقها. ومن الأهمية بمكان الحصول على مصادر إضافية للتمويل تساعد مقدمي القروض في الحصول على مزيد من التمويل، وتساعدهم على توسيع حافظاتهم الاستثمارية والوصول إلى الأسواق في المنطقة، وبالتالي تمكينهم من دعم أنشطتهم بالمزيد من الموارد المالية.

وعلى الحكومة أن تؤدي دوراً حاسماً، من خلال تنفيذ سياسات فعّالة لضمان سلامة مقدمي الخدمات المالية، والتخفيف من تشوهات السوق، وإخضاع مؤسسات التمويل البالغ الصغر لإشراف البنك المركزي وشروطه التنظيمية. وبالتحديد، ينبغي أن توجد الحكومة البيئة القانونية المناسبة، من خلال ما يلي:

1- سن قوانين مناسبة وقابلة للتطبيق لرعاية الائتمان: تؤدي القوانين المناسبة إلى تسهيل جمع الائتمانات ومساءلة العملاء. ويجب أن تتضمن هذه القوانين آليات تساعد على تنفيذها على نحو يحقق الفعالية من حيث الكلفة، وذلك عن طريق المحاكم وعلى أرض الواقع.

2- تنظيم عمل المؤسسات على أسس سليمة: ينبغي أن تعمل الحكومة على خلفيّة التنمية المؤسسية لمساعدة مقدمي التمويل في إحراز تقدم على مسار التنمية المستدامة.

ومن الأدوار الهامة التي يتعين أن تؤديها الحكومة تبادل المعلومات من خلال إنشاء "مركز للمخاطر" لتبادل المعلومات فيما بين مختلف المنظمات حول العملاء المتخلفين عن سداد القروض. ويمكن لهذا المركز أن يوفر إحصاءات وافية حول المشاريع البالغة الصغر في لبنان، مثل عددها ومكانها وخصائصها. وعلى الحكومة كذلك توفير أدوات التنفيذ، مثل الخرائط الأساسية. وينبغي أيضاً تعزيز أفضل الممارسات في سياق تبادل المعلومات. وقد أظهرت التجارب الدولية أن أفضل الممارسات تشمل ما يلي:

- 1- عدم تقديم معونات (أسعار الفائدة).
- 2- اعتماد سياسات تشجع القروض الصغيرة ذات آجال الاستحقاق القصيرة.
- 3- تقديم الخدمات بطريقة تلبي متطلبات السوق.
- 4- تحديد الإجراءات المستقبلية في خطة طويلة الأجل ومحددة بوضوح.
- 5- تعزيز الشراكات بين الجهات المانحة والقطاع الخاص.

### 3- فلسطين

بالرغم من أن مؤسسات التمويل البالغ الصغر الفلسطينية تعاني من استمرار الاحتلال وما يترتب عليه من دمار اقتصادي في غزة والضفة الغربية، إلا أنه يمكن اقتراح عدد من التوصيات لمعالجة القيود الداخلية والمؤسسية التي تعاني منها هذه المؤسسات في فلسطين.

ويتمثل أول تلك التحديات التي تواجهها الجهات الفاعلة في قطاع التمويل البالغ الصغر في فلسطين في إيجاد حلّ لتحقيق نوع من التوازن بين الاستدامة المالية والمكاسب الاجتماعية. ولتتمكن مؤسسات التمويل البالغ الصغر من أداء مهمتها، وهي تحقيق المكاسب الاجتماعية، فلا بد كذلك من أن تحقق استدامتها المالية.

وينبغي أن تراعي مؤسسات التمويل البالغ الصغر في فلسطين حقيقة أن عملية تصدّم المنتجات وتسليمها يجب ألا يغفل عامل انعدام الاستقرار عموماً واحتمال تعطل الدورة الاقتصادية. وبعبارة أخرى، يجب أن تتسم هذه المؤسسات بالمرونة.



وتشكل المساعدة التي تقدمها الجهات المانحة الخارجية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر في فلسطين أهم مصدر لرأس المال. ومن هنا ضرورة أن ينظر مجتمع المانحين إلى أنشطة التمويل البالغ الصغر باعتبارها أنشطة إنمائية، وليست أنشطة إغاثية. وعلى القيميين على القطاع أن يعملوا مع الجهات المانحة لتصميم آليات تمويلية تسمح باستمرار التطوير المؤسسي لبرنامج التمويل البالغ الصغر حتى بعد نفاذ التمويل المقدم في حالات الطوارئ.

ويجب توثيق التعاون بين سلطة النقد الفلسطينية ومؤسسات التمويل البالغ الصغر، إذ من شأن ذلك أن يساعد على معالجة تحدي الإطار المؤسسي، وعلى تعزيز فهم أوجه الاختلاف والتكامل بين المصدرين ومؤسسات التمويل البالغ الصغر. وينبغي توسيع نطاق القوانين المصرفية بحيث توفر التسهيلات المصرفية لمؤسسات التمويل البالغ الصغر. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من تغيير القواعد التي تحكم مؤسسات التمويل البالغ الصغر بهدف تسهيل إدارتها، وذلك عن طريق اتباع الآليات المنصوص عليها في قانون المؤسسات غير الهادفة إلى الربح (الجمع بين مزايا قانون المؤسسات غير الهادفة إلى الربح وقانون الشركات).

## المراجع

- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر، 63/229، 19 كانون الأول/ديسمبر 2008.
- الأمم المتحدة، الجمعية العامة ومجلس الأمن، تقرير الأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع، A/63/881، 11 حزيران/يونيو 2009.
- الأمم المتحدة، تقرير الأمين العام حول دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر، A/63/159، 29 تموز/يوليو 2008.
- Bakhtiari, S. 2006. Microfinance And Poverty Reduction: Some International Evidence. *International Business & Economics Research Journal*. 5 (12). Available at: <http://www.cluteinstitute-onlinejournals.com/PDFs/2006306.pdf>.
- Boyniounghian, H. K. 2005. *Microfinance in Lebanon*. Beirut, Lebanon: American University of Beirut.
- Brandsma, J. 2003. *The Third Microfinance Survey in the Arab World*. Presented at the conference 'Microfinance in the Arab World : Shaping the Industry's Future'. Dead Sea, Jordan, 15-17 December 2003.
- Brandsma, J. and Burjorjee, D. 2004. *Microfinance in the Arab States: Building Inclusive Financial Sectors*. New York: United Nations Capital Development Fund. Available at: [http://www.uncdf.org/english/microfinance/uploads/thematic/UNCDF\\_mfArab.pdf](http://www.uncdf.org/english/microfinance/uploads/thematic/UNCDF_mfArab.pdf).
- Brandsma, J. and Hart, L. 2004. *Making Microfinance Work Better in the Middle East and North Africa*. Washington D.C.: World Bank.
- Consultative Group to Assist the Poorest (CGAP). 2003. *Definitions of Selected Financial Terms, Ratios, and Adjustments for Microfinance*. Wahington D.C.: CGAP. Available at: <http://www.cgap.org/gm/document-1.9.2784/>.
- CGAP. 2004. *Supporting Microfinance in Conflict-Affected Areas: Donor Brief No.21*. Wahington D.C.: CGAP.
- CGAP. 2006. *Good Practice Guidelines For Funders of Microfinance*. Wahington D.C.: CGAP. Available at: <http://www.cgap.org/gm/document-1.9.2746/>.
- Desai, S. 2007. Post-conflict Microfinance: Assessment and Policy Notes for Iraq. *Jena Economic Research Papers*. Vol. 1: 2007-060.
- Dhume, D. 2008. *Five priorities for Economic Reform in Iraq: Encouraging Growth amid Security Challenges*. National Bureau of Economic Research 'Conference on Economics of National Security'. Cambridge, MA, July 2008.
- Doyle, K. 1998. *Microfinance in the wake of conflict: challenges and opportunities*. Bethesda, MD: United States Agency for International Development (USAID) and Microenterprise Best Practices. Available at: [http://www.microfinancegateway.org/gm/document-1.9.28945/1234\\_01234.pdf](http://www.microfinancegateway.org/gm/document-1.9.28945/1234_01234.pdf).

- Elbayar, K. 2005. NGO Laws in Selected Arab States. *International Journal of Not-for Profit Law*. 7 (4): 3-27.
- Elia, M. (ed.) 2006. *Microfinance: Text and Cases*. Turin, Italy: University of Turin.
- Halabi, S. 2009. Microfinance - Cedar Seedlings: Access to small-business credit could lift thousands of Lebanese out of poverty. *Executive Magazine*. (123): 138-141.
- Halawi, D. 2009. Lebanon's microfinance market undersaturated: Only 28.1 percent of potential 190,000 active borrowers have been served. *The Daily Star*. 23 May 2009. Available at: <http://ibankingondemand.com/2009/05/23/LebanonMicrofinanceMarketUndersaturated.aspx>.
- Helms, B. 2006. *Access for All: Building Inclusive Financial Services*. Washington D.C.: CGAP.
- Howell, G. G. 2007. *Microfinance in Iraq: A Surge in Lending to Iraqi Entrepreneurs*. Unpublished. Available at: <http://www.gghowell.com/resources/Microfinance+in+Iraq.pdf>.
- Iganiga, B. O. 2008. Much Ado About Nothing: The Case of the Nigerian Microfinance Policy Measures, Institutions and Operations. *Journal of Social Sciences*. 17 (2): 89-101. Available at: <http://www.krepublishers.com/02-Journals/JSS/JSS-17-0-000-000-2008-Web/JSS-17-2-089-08-Abst-Text/JSS-17-2-089-08-717-Iganiga-B-O/JSS-17-2-089-08-717-Iganiga-B-O-Tt.pdf>.
- International Finance Corporation (IFC) and Grameen-Jameel Pan-Arab Microfinance Limited. 2008. *Lebanon: A Diagnostic Study on the Demand for Financial Services by Micro and Small Enterprises*. Washington D.C.: IFC/World Bank Group
- IFC and the Palestinian Network for Small and Micro Finance. 2007. *Microfinance Market Survey in the West Bank and Gaza Strip*. Washington D.C.: IFC/World Bank Group.
- IFC. 2008. *IFC and Grameen-Jameel Recommend Ways to improve Access to Finance for Micro and Small Enterprises in Lebanon*. Press Release. 31 July 2008. Lebanon: IFC.
- International Monetary Fund. 2005. IMF Survey. *International Monetary Fund-IMF*. 34 (5). Available at: <https://www.imf.org/external/pubs/ft/survey/2005/032105.pdf>.
- Iraqi Micro-Finance Industry (IMFI). 2009. *Iraq reconstructs thanks to microfinance industry*. Baghdad: IMFI. Available at: <http://www.imfi.org/modules.php?name=News&file=article&sid=148>.
- James-Wilson, D. and Hall, J. 2006. *Microfinance, Youth and Conflict: West Bank Study*. Accelerated Microenterprise Advancement Project (AMAP) MicroReport No. 41. Washington D.C.: USAID. Available at: [http://pdf.usaid.gov/pdf\\_docs/PNADF657.pdf](http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PNADF657.pdf).
- Lafourcade, A., Isern, J., Mwangi, P. and Brown, M. 2005. Overview of the Outreach and Financial Performance of Microfinance Institutions in Africa. *MicroBanking Bulletin*. No. 12. Available at: [http://www.ruralfinancenetwork.org/pubs/MIX%20Africa\\_Data\\_Study.pdf](http://www.ruralfinancenetwork.org/pubs/MIX%20Africa_Data_Study.pdf).
- Larson, D. 2001a. *Microfinance Following Conflict: Technical Briefs*. Bethesda MD: Microenterprise Best Practices. Available at: [http://www.gdrc.org/icm/disasters/microfinance\\_following\\_conflict\\_main\\_brief.pdf](http://www.gdrc.org/icm/disasters/microfinance_following_conflict_main_brief.pdf).
- Larson, D. 2001b. *Microfinance Following Conflict, Brief No. 3*. Bethesda MD: Microenterprise Best Practices. Available at: <http://www.gdrc.org/icm/disasters/Developing2.pdf>.

- Larson, D. 2001c. *Microfinance Following Conflict, Brief No. 4*. Bethesda MD: Microenterprise Best Practices. Available at: [http://quick-centre.or.id/index2.php?option=com\\_docman&task=doc\\_view&gid=255&Itemid=4](http://quick-centre.or.id/index2.php?option=com_docman&task=doc_view&gid=255&Itemid=4).
- Mamari, R. and Ghaleb, J. 2002. *Micro-Finance in Lebanon – Al Majmoua*. Presented at ‘World Bank Institute Middle East and North Africa Debates’. Various locations, March-April 2002.
- Marino, P. 2005. *Beyond Economic Benefits: The contribution of microfinance to postconflict recovery in Asia and the Pacific*. Brisbane, Australia: The Foundation for Development Cooperation. Available at: <http://www.gdrc.org/icm/country/fdc-afgan.pdf>.
- Mattar, R. 2005. *Inception Report: Integrated SME Support Programme*. Beirut, Lebanon: Ministry of Economy and Trade. Available at: <http://www.economy.gov.lb/MOET/English/Panel/Projects/Documents/SME/InceptionReport.doc>.
- Microfinance Information Exchange, Inc. (MIX). 2009. *2008 Arab Microfinance Analysis and Benchmarking Report*. Washington D.C.: MIX and Sanabel. Available at: <http://www.themix.org/publications/2008-arab-microfinance-analysis-and-benchmarking-report>.
- "Microfinance in Palestine". *Micro Finance at the University*. [http://www.saa.unito.it/meda/ppt/Micro\\_Finance\\_In\\_Palestine.ppt](http://www.saa.unito.it/meda/ppt/Micro_Finance_In_Palestine.ppt).
- MIX. 2008. *2007 Annual MFI Benchmarks*. Washington D.C.: MIX and Sanabel. Available at: <http://www.themix.org/publications/2007-anual-mfi-benchmarks>.
- Moxham, B. 2004. The World Bank’s land of kiosks: community driven development in Timor-Lest. *Development in Practice*. 15 (3 & 4): 522-528.
- Nagarajan, G. 1997. *Developing micro-finance institutions in conflict-affected countries: Emerging issues, first lessons learnt and challenges ahead*. Geneva: International Labour Organization (ILO). Available at: <http://www.ilo.org/public/english/employment/ent/papers/conflict.htm>.
- Reed, K. 2005. Microfinance in Southern Iraq: An Opportunity to Introduce Good Practice from the Beginning. *Microfinance Matters*. (July). Available at: [http://www.uncdf.org/english/microfinance/pubs/newsletter/pages/2005\\_07/news\\_iraq.php](http://www.uncdf.org/english/microfinance/pubs/newsletter/pages/2005_07/news_iraq.php).
- Roulet, L. 2005. *Microfinance in Palestine in 2005*. Jerusalem: Israel/Palestine Center for Research and Information.
- Seibel, H. D., and Parhusip, U. 1998. Rural Bank Shinta Daya Attaining Outreach with Sustainability – A Case Study of a Private Microfinance Institution in Indonesia. *Institute of Development Studies Bulletin*. 29 (4) 81-90.
- Staschen, S. 1999. *Regulation and Supervision of Microfinance Institutions: State of Knowledge*. Eschborn, Germany: Deutsche Gesellschaft für Technische Zusammenarbeit GmbH (GTZ). Available at: <http://www2.gtz.de/publikationen/isissearch/publikationen/details.aspx?RecID=BIB-GTZ018340>.
- United Nations Capital Development Fund (UNCDF). 2005. *Microfinance and the Millennium Development Goals*. New York: UNCDF. Available at: [http://www.yearofmicrocredit.org/docs/mdgdoc\\_MN.pdf](http://www.yearofmicrocredit.org/docs/mdgdoc_MN.pdf).

- United Nations Development Group Iraq Trust Fund (UNDG ITF). 2009. UNDG ITF Project activities. *UNDG ITF Quarterly Newsletter*. No. 3: 3-6.
- United Nations General Assembly. 2009. *Role of microcredit and microfinance in the eradication of poverty*. General Assembly. A/RES/63/229, 10 March 2009.
- United Nations General Assembly Security Council. 2009. Report of the Secretary-General on peacebuilding in the immediate aftermath of conflict. A/63/881, 11 June 2009.
- United Nations Report of the Secretary General. 2008. *Role of Microcredit and microfinance in the eradication of poverty*. General Assembly. A/63/159, 29 July 2008.
- United States Agency for International Development (USAID) IZDIHAR. 2007. *The Iraq Microfinance Strategy*. Baghdad: USAID IZDIHAR. Available at: [http://www.izdihar-iraq.com/resources/bankingconf07/bankconf\\_pdfs/ref\\_ses7\\_izdihar\\_mf\\_strategy.pdf](http://www.izdihar-iraq.com/resources/bankingconf07/bankconf_pdfs/ref_ses7_izdihar_mf_strategy.pdf).
- Woodworth, W. Microcredit in Post-Conflict, Conflict, Natural Disaster, and Other Difficult Settings.
- World Bank. 1995. *Micro and Small Enterprise Finance: Guiding Principles for Selecting and Supporting Intermediaries*. Washington D.C.: World Bank. Available at: <http://www.ilo.org/public/english/employment/ent/papers/financgd.htm>.
- World Bank. 2000. *Yemen: Raising Living Standards through Microfinance*. Available at: <http://go.worldbank.org/GSOMFZTEJ0>.
- World Bank and IMF. 2005. *Financial Sector Assessment: A Handbook*. Washington D.C.: World Bank and IMF. Available at: <http://go.worldbank.org/OR9N11YU20>.

## ملخص

### ملاحظة: هذا الملخص للغلاف الخارجي

يتناول هذا التقرير موضوع التمويل البالغ الصغر في ظروف النزاعات في منطقة الإسكوا. ومن أبرز المسائل التي يتطرق إليها الخدمات التي تدخل في إطار هذا النوع من التمويل، ودوره في التنمية، والصعوبات التي تواجهها البلدان المتأثرة بالنزاعات في قطاع التمويل وفي تطوير الأسواق المالية. ويتضمن هذا التقرير لمحة عن قطاع التمويل البالغ الصغر في المنطقة العربية، ويقدم مسحا للجهات التي تقدم الائتمانات البالغة الصغر في البلدان المتأثرة بالنزاعات، وتحليلاً يتناول حالة كل من العراق وفلسطين ولبنان. ويتضمن التقرير أيضاً تحليلاً للاستراتيجيات اللازمة لتطوير برامج الائتمانات البالغة الصغر في ظروف النزاعات، بحيث تستطيع أن تؤدي دوراً فعالاً في تحقيق التنمية وبناء السلام. وانطلاقاً من تحليل مجموعة من أفضل الممارسات الدولية، والتجارب المتنوعة لبلدان من المنطقة والعالم، وتحديداً تلك التي تعاني من النزاعات، يقدم التقرير مجموعة من التوصيات بشأن تطوير هذا القطاع وتحقيق استدامته.